الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة بلحاج بوشعيب – عين تموشنت -

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم ال تسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

تخصص : محاسبة و جباية معمقة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة

تحت عنوان :

دور صيغ التمويل الإسلامي في تمويل ومرافقة مشاريع المقاولاتية –دراسة حالة بنك البركة تلمسان-

من إعداد الطالبين:

هجين كريم

لاغا نبيل

تحت إشراف الأستاذة :

د.درويش عمار

أعضاء لجنة المناقشة

د.كوديد سفيان	جامعة بلحاج بوشعيب-عين تموشنت	رئيسا
د.درويش عمار	جامعة بلحاج بوشعيب-عين تموشنت	مشرفا و مقررا
د.بوطوبة محمد	جامعة بلحاج بوشعيب-عين تموشنت	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2022/2021

شکر و تقدیر

الحمد لله الذي خلق الكون ونظمه وخلق الانسان وعلمه وسن الدين

ونظمه ووضع البيت وحرمه، ونادى موسى وكلمه، سبحانه ما اعلى مكانه واعظمه وما اكثر جوده واكرمه.

نتقدم باسمى عبارات التقدير الى كل من حمل القلم وبه علم وفهم، وانار دور الجهل بعلمه وتكرم.

الى الأستاذ الفاضل" درويش عمار"

والى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد.

" من يأبى صعود الجبال

يعش ابد الدهر بين الحفر "

الإهداء

إلى من جرح الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب

إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة السعادة

إلى من حصد الاشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى القلب الكبير " والدي العزيز "

إلى ملاكي في الحياة

إلى معنى الحب و الحنان و التفاني إلى بسمة الحياة

و سر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي

و في حنانها بلسم جراحي

إلى أغلى الحبايب " أمي الحبيبة "

إلى من كانوا ملاذي و ملجئي

إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات إلى من سأفتقدهم و اتمنى أن يفتقدوني

إخوتي الى من كان خلقه القرآن سيدي وحبيبي وقرة عيني

كريم

الاهداء

الى اللذان اخذا بيدي ووفرا لي سبيل التعلم وكانا لي الوجه الطافح حبا وحنان

ا" امي" الكريمة حفظها الله " ابي " الغالي اطال الله عمره.

الى جميع افراد عائلتي

و إلى أصدقائي

الى اساتذتي الكرام

تمهيد

الفهرس

فهرس المحتويات:

فهرس المحتويات	الصفحة
شكر و تقدير	
الاهداء	
الفهرس المحتويات	
المقدمة	أ
تمهيد	3
الفصل الأول :التمويل الإسلامي	4
المبحث الأول : ماهية التمويل الإسلامي	4
المطلب الأول : مفهوم التمويل الإسلامي	4
المطلب الثاني :خصائص التمويل الإسلامي	5

المطلب الثالث :أهمية التمويل الاسلامي	6
المبحث الثاني :مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي	6
المطلب الأول :مبادئ التمويل الإسلامي	6
المطلب الثاني :ضوابط التمويل الإسلامي	8
المطلب الثالث :معايير التمويل الاسلامي	10
المبحث الثالث :صيغ التمويل الاسلامي	11
المطلب الأول :صيغ التمويل الاسلامي	11
المطلب الثاني : مزايا صيغ التمويل الاسلامي	25
المطلب الثالث: معوقات استخدام صيغ التمويل الإسلامي	26
خلاصة الفصل الأول	29
الفصل الثاني :المشاريع المقاولاتية	31
تمهيد	31
المبحث الأول :عموميات حول المقاولاتية.	32
المطلب الأول :نشأة المقاولاتية ومفهومها.	32
المطلب الثاني: خصائص واشكال المقاولاتية	35
المطلب الثالث :اهمية المقاولاتية ومعوقاتها:	38
المبحث الثاني :هيئات دعم مشاريع المقاولاتية الجزائر.	40

المطلب الأول :الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	40
المطلب الثاني :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI	43
المطلب الثالث :الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةCNAC	45
المبحث الثالث :المرافقة المقاولاتية.	48
المطلب الأول: مفهوم المرافقة المقاولاتية(خصائصها، أهميتها، أشكالها)	48
المطلب الثاني: عملية المرافقة المقاولاتية(مراحل ومكونات و اساليب)	53
المطلب الثالث:حصيلة تطور قطاع المقاولاتي لوكالة"اناد"ANADE	57
خلاصة الفصل	63
الفصل الثالث:دراسة حالة بنك البركة "تلمسان"	64
تمهيد	64
المبحث الأول"مدخل مفاهيمي لبنك البركة الجزائري	65
المطلب الأول :نشأة وتطور بنك البركة الجزائري	65
المطلب الثاني:خصائص بنك البركة الجزائري وأهدافه	66
المطلب الثالث:مهام بنك البركة الجزائري و هيكله التنظيمي	67
المبحث الثاني: تعريف بنك البركة وكالة تلمسان وهيكله التنظيمي	70
المطلب الأول: تعريف وأهداف بنك البركة فرع تلمسان	70

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة فرع تلمسان	**72**
المطلب الثالث :الخدمات المقدمة من طرف البنك	**77**
المبحث الثالث : دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة تلمسان	**79**
المطلب الأول :مرحلة المرافقة الإدارية ووثائق ملف التمويل	**80**
المطلب الثاني :مرحلة دراسة الملف و قرار منح التمويل	**81**
المطلب الثالث :عراقيل تمويل بنك البركة وكالة تلمسان للمؤسسات المقاولاتية والحلول المقترحة في دعمها	**84**
خلاصة الفصل الثاني	**85**
الخاتمة	**87**
قائمة المراجع	**89**

قائمة الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
الجدول رقم1	صيغ التمويل الثنائي	**41**
الجدول رقم2	صيغ التمويل الثلاثي	**42**
الجدول رقم3	مستويات الثلاثي للصندوق	**48**
الجدول رقم4	حصيلة نشاط الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أناد".	**58**
الجدول رقم5	القطاعات الأكثر تمويلا خلال الثلاثي الأول من السنة الجارية لوكالة "أناد".	**58**
الجدول رقم6	حصيلة نشاطات الثلاثي الأول لسنة 2022	**59**

	لوكالة "أونجام".	
الجدول رقم7	حصيلة نشاطات الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أونجام" القروض الممنوحة لاقتناء المواد الاولية	**59**
الجدول رقم8	القطاعات الأكثر تمويلا خلال الفترة الممتدة من يناير إلى مارس 2022 لوكالة "أونجام".	**60**
الجدول رقم9	حصيلة القرض غير المكافئ لاقتناء المواد الأولية الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أونجام".	**60**
الجدول رقم10	يوضح تصنيف الصيغ الأكثر تداولا في بنك البركة وكالة تلمسان	**79**

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي العام لبنك البركة الجزائري	69
2	مخطط يمثل الهيكل التنظيمي لبنك البرك فرع تلمسان	76

المـقدمـة

المقدمة :

حظيت المشاريع المقاولاتية باهتمام ملحوظ في السنوات الأخير من طرف العديد من الدول المتقدمة والنامية بما فيها الجزائر وقد ظهرت المؤسسات المقاولاتية في الجزائر في فتر انفتاح الدولة اقتصاديا، وهذا الاهتمام بها رجع إلى الدور الحيوي الذي تلعبه هذه المؤسسات في عملية تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وما تساهم به في تمويل الإنتاج المحلي والرفع من المستوى المعيشي للمواطن، وامتصاص البطالة من خلال خلق فرص عمل جديدة، اضف إلى هذا الفعالية وسرعة التأقلم مع البيئة الخارجية، بصفة عامة هي المحرك الأساسي للتنمية والعمود الفقري للاقتصاد في كل دول العالم رغم هذا تعاني المشاريع المقاولاتية جملة من المشاكل من بينها مشكلة تمويل هذه المؤسسات، إذ أصبحت هذه المسألة هاجسا يؤرق أصحابها، فالتمويل الذي تقدمه البنوك التقليدية في صور قروض بالفائدة لا تساعدها في إنشاء واستمرار نشاطها لذا تم إنشاء البنوك الإسلامية التي تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها ومقاصدها بالشكل الذي تحقق فيه مصلحة المتعاملين معها والمجتمع والاقتصاد ككل، وقد أكدت الحاجة الماسة للمصارف الإسلامية من خلال زيادة عددها وعدد الدول التي أقيمت فيها وهذا ما جعل البنوك الإسلامية تحتل مكانة بارز في تمويل المشاريع المقاولاتية في العديد من الدول وخاصة الدول الإسلامية ومنها الجزائر.

إشكالية الدراسة:

وانطلاقا مما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما مدى مساهمة التمويل الاسلامي في تمويل ومرافقة مشاريع المقولاتية ؟

يندرج من هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية وهي:

1.ما المقصود بالتمويل الاسلامي،؟

2. ما هي المشاريع المقاولاتية، وما هم وكالات دعمها؟

3.ماهي مراحل مرافقة التمويل الاسلامي للمشروع ؟

- **فرضيات الدراسة**

من خلال التساؤلات السابقة فإن البحث يقوم على الفرضيات التالية:

1..يتميز التمويل الاسلامي بمجموعة من الخصائص التي تجعلها ذات أهمية وذات محور فعال في دعم المشاريع المقولاتية.

2. التمويل الاسلامي هو التمويل مبني على أحكام الشريعة الاسلامية ومقاصدها في كافة تعاملاتها.

أهمية الدراسة:

تمكن أهمية الدرسة فيما يلي:

— كونها تساهم في معرفة الدور الدي تؤديه البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع المقاولاتية.
— كون هذا الموضوع يعد موضوع الساعة خاصة في ظل الأزمة المالية التي مست الاقتصاد الوطني، بحيث عاد الحديث عن البتوك الإسلامية والصيرفة الإسلامية إلى الواجهة.
— كون البنوك الإسلامية من الأجهزة الفعالة والتي لها الاثر الكبير على كل القطاعات فهو جهاز فاعل ومنشط لبقية القطاعات.

- **أهداف الدراسة:**

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- اثبات مدى ملاءمة نظام التمويل الاسلامي في تنمية المشاريع المقاولاتية.
- تسليط الضوء على التمويل الاسلامي ومشاريع المقاولاتية.
- ابراز دعم بنك البركة بولاية تلمسان في دعم وانشاء المشاريع المقاولاتية.

- **أسباب إختيار الموضوع:**

ترجع أسباب اختيار الموضوع إلى:

أسباب موضوعية وأخرى ذاتية تجعله يتعلق بموضوع ما، ويختار للدراسة، لذا فهناك عدة أسباب جعلتنا نختار هذا البحث كموضوعا للمذكرة منها :

ـ المبررات الذاتية:

- ميولنا الشخصي إلى هدا الموضوع.
- فضولنا لمعرفة واقع البنوك الإسلامية خاصة في الجانب الميداني، فهدا البحث فرصة للإجابة على التساؤلات حول هدا الموضوع.

ب ـ المبررات الموضوعية:

- إثراء مكتبتنا بمثل هذه المواضيع للاستفادة العلمية.
- الانتشار الواسع للمؤسسات المصغرة في الجزائر خاصة في الآونة الأخير دفعنا إلى الاهتمام بدارسة مصادر تمويلها لاسيما التمويل الإسلامي.
- كثر الحديث عن البنوك الإسلامية والصيرفة الإسلامية في الجزائر دفعنا إلى الاهتمام بهذا الموضوع.

- **منهج الدراسة:**

للإجابة عن إشكالية الدراسة وإثبات صحة الفرضيات،تمت دراسة هذا الموضوع بالإعتماد على المنهج الوصفي من خلال عرض المفاهيم الأساسية للتمويل الاسلامي بالإضافة إلى مذخل مفاهيمي حول المشاريع المقاولاتية، وفي الاخير على المنهج التطبيقي سنتطرق لدراسة حالة نبين من خلالها كيفية مرافقة المشروع المقاولاتي الممول من طرف بنك البركة الجزائري بصيغة المرابحة .

الفصل الأول
التمويل الإسلامي

تمهيد :

قال الله تعالى **"وأحل الله البيع وحرم الربا"** صدق الله العظيم

التمويل هو عملية الحصول على مبلغ من المال وتدبير الاحتياجات المالية من جهات مختلفة البنوك والمؤسسات المالية والشركات و الأفراد واستثمارها وتوظيفها في أفضل استخدامات متاحة لها على ضوء العوائد المتوقعة والمخاطر المحيطة. يلجأ الكثير من الأفراد والمؤسسات للتمويل الإسلامي لما يتميز به من خصالٍ عديدة، لذا سنذكر في هذا المقال أهم المعلومات عن التمويل الإسلامي .

المبحث الأول : ماهية التمويل الإسلامي

المطلب الأول : مفهوم التمويل الإسلامي

يعود ظهور هذا المصطلح إلى منتصف الثمانينيات وهو يعني النظام المالي الخالي من الفائدة المصرفية وتسانده مبادئ أخرى من العقيدة الإسلامية التي تؤيد تقاسم المخاطر، وحقوق الأفراد،و واجباتهم وحقوق الملكية، وحرمة العقود، كنا أن النظام المالي الإسلامي ليس مقتصرا على الأعمال المصرفية ولكنه يغطي تكوين رأس المال وأسواق رأس المال وكل أنوع الوساطة المالية.

مختلف تعاريف التمويل الاسلامي

1تعريف محمد البلتاجي : "تقديم تمويل عيني أو معنوي الى المنشأت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام و مبادئ الشريعة الاسلامية ،ووفق معايير و ظوابط شرعية و فنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية."

2تعريف الدكتور محمد محمود المكاوي :"التمويل المصرفي الاسلامي يمنح البنك عملية تمويل لمواجهة احتياجاته التمويلية ،أي تلبية البنك الاسلامي لطالب المال على سبيل المضاربة وفق مفهوم الشريعة الاسلامية أو المداخلة في التجارة من خلال زيادة رأس مال العميل المتداول (البضائع) أو على الاقل تأجير الألات و المعدات و غيرها من الصور المنفعة."[1]

3تعريف الدكتور منذر قحف :"تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها الى شخص اخر يديرها و يتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الشريعة الاسلامية ."[2]

المطلب الثاني :خصائص التمويل الإسلامي[3]

[4]●العقد: وذلك لأنه يستشف تعاملاته من أحكام الشريعة الاسلامية ولذلك وجب التقيد بالعقود.

●موجه لمختلف فئات المجتمع: حيث أنه يمكن حتى لغَير المسلمين التعامل بصيغ التمويل الاسلامي.

●يحقق العدالة في توزيع الثروة و يمنعها من التمركز في أيدي فئات معينة ومنه يهدف الى تحقيق تنمية شاملة.

●يحفز على استثمار الأموال وعدم اكتنازها من خلال تحريم الربا.

[1] محمد محمود المكاوى " اسس التمويل المصرفي الاسلامي بين المخاطرة و السيطرة" المكتبة العصرية مصر2009 ، ص 11

[2]منذر قحف " مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي " تحليل فقهي و اقتصادي ، المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب ، جدة 1991، الطبعة الاولي ، ص12

[3] مجلة البحوث الاقتصاد و المناجمنت (المجلد 02_العدد01/جوان 2021)

[4]

- قاعدة الغنم بالغرم: تعد السمة البارزة في التمويل الاسلامي اذ يشترك طرفي العقد في الربح والخسارة وهذا ما يجسد العدالة فمثال في عقد المضاربة نجد أن المال يقابله العمل وبذلك يعتبر طرفي العقد متساويين.

- الربح بدل الفائدة: وهو ما يدفع بالممول الى التحقق بدقة من الجهة الممولة لأن عائده مرتبط بمدى الكفاءة التسييرية ومدى تحقيق الارباح من طرف الممول .

- المحافظة على استقرار القدرة الشرائية للنقود.

- يحقق التكافل والتضامن الاجتماعي اذ تعد الزكاة والقرض الحسن والوقف والتبرعات من أسمى مظاهر التكافل و التراحم بين أفراد المجتمع.

كما يمكن إضافة بعض السمات البارزة للتمويل الإسلامي وهي :

- تحريم التعامل بالربا أخذا وعطاء.

- توظيف الأموال في استثمارات حقيقية.

- إنفاق المال وفق طرق مشروعة دون تبذير وال تقصَت.

- تفجير طاقات أفراد المجتمع وإبداعاهتم.

- تزكية النفوس وتعزيز أواصر المحبة والتلاحم بين أفراد المجتمع.

المطلب الثالث :أهمية التمويل الاسلامي

ان أهمية التمويل الاسلامي نابعة من خصائصه المستمدة من الشريعة الاسلامية كمنهج متكامل للحياة و الدور الرائد الذي تحققه مصادر التمويل الاسلامي في تلبية احتياجات الفرد بما يكفل تحقيق التنمية الحقيقية للفرد و المجتمع.

فالتمويل الاسلامي بصفته نابعا من المبادئ السمحاء للاسلام لايقتصر على تلبية حاجات الفرد المادية فقط، بل انه يوازن وبشكل دقيق بين الحاجات المادية والمعنوية،فهو بقدر ما يكون قادرا على تلبية الحاجات المادية فانه وبمصادره المختلفة يربى في الفرد المسلم صفات الامانة و الثقة بالنفس و الاخلاص و الاتقان في العمل، ويربي فيه صفة الرقابة الذاتية والخوف من الله أولا وأخيرا.

وكذا يلعب التمويل الاسلامي دورا كبيرا في تطوير المؤسسات وتنميتها بحيث :

يساهم في الرفع من الناتج الوطني من خلال بعث المؤسسات المفلسة من جديد ودعم انشاء مؤسسات جديدة.

يعتبر كحل مثالي بالنسبة للمؤسسات التي تعاني من العجز المالي.

زيادة رأس المال المؤسسة مما يدفعها إلى التطور و اقتناء المعدات و الآلات الحديثة.

تحفيز أصحاب الفائض المالي الى استثمار اموالهم وفق طرق مشروعة.

يعد كضمان للمؤسسة من مخاطر الإفلاس و التصفية.

المبحث الثاني :مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي

المطلب الأول :مبادئ التمويل الإسلامي

-يقوم التمويل الإسلامي على مبادئ متميزة أهمها[1] :

1- ارتباطه بالعقيدة:

لقد سمحت الشريعة الإسلامية بكل النشاطات الاقتصادية في إطار ضمان المصالح العامة وحراستها ومنحت ولي الأمر حق الإشراف والاتخاذ الإجراءات التي تكفل تحقيق المثل والقيم التي يتبناها الإسلام قال تعالى: **(وأطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم)(سورة النساء الآية ٥٩).**

فأجازت الشريعة للدولة التدخل ضمن دائرة الشريعة دون أن تحلل الربا أو تجيز الغش أو تعطل قانون الإرث، أو كل تشريع ثبت بنص قطعي الدلالة والثبوت.

2- الواقعية:

تشريعات الإسلام تلبي متطلبات واقع الحياة الحقيقية الصحيحة، ذكر الشاطئ في كتابه الموافقات : أن الأصل في العبادات التعبد وامتثال المكلف للأمر، دون البحث عن العلة، أو المصلحة، وأن الأصل في المعاملات الالتفات إلى العلل والمصالح والمقاصد لذلك نرى أن المشرع لم يمنع من المعاملات إلا ما اشتمل على ظلم كتحريم الربا والاحتكار والغش....
أما ما خشي فيه أن يؤدي إلى نزاع وعداوة بين الناس كبيوع (الغرر، والنجش... الخ)
فالمنع في هذا المجال ليس تعبدياً، بل معللا بعلة، والحكم يدور معها وجودا وعدماً، وعلى هذا أجازوا عقد الاستصناع، والشركات الاعتبارية،والمقاولات.
واعتبار العقود منعقدة بالهاتف، أو الفاكس مع تباعد البلدان مراعاة لما يقتضيه واقع الحياة،

[1] برنامج أساليب الاستثمار الاسلامي في المجالات المصرفية والتجارية، ص9—10.متاح في:Sharia%20Info.doc/docs/www.mcca.com.au

وحاجة الناس، وأجازوا كل معاملة لم يرد نص صريح بتحريمها ما دامت تحقق مصالح الناس وتواكب مقتضى واقع الحياة.

3- الأخلاقية :

قد يحقق الإنسان الربح من عمل ما، ولكن ما دام ذلك يصادم الأخلاق الإسلامية يحرمه الإسلام سواء بالمتاجرة بالمخدرات وغيرها من المفاسد أو التعامل الربوي، حيث إن الأساس في النظام الربوي هو لجوء المرابي لإغراق المدين في الذين حتى يعجز عن الوفاء، ومن ثم يستطيع المرابي إملاء شروطه التي تودي بثروة المدين وعمله، لأن الدائن المرابي يربح دائماً في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة.

والملم الحريص على دينه وعلى أن يكون كبه مشروعاً وطعامه وشرابه وجميع مرافقه حلالا لا يحوز له أن يشترط ضمان استثماراته أو ضمان قدر محدود من الأرباح، وإن عدم تقليم هذا الضمان من المؤسسة الملتزمة بالاستثمار على أناس إسلامي هو امتثال منها لأحكام الشريعة الإسلامية التي تمنع ذلك وتجعله هو الفاصل بين الكسب الحلال والكب غير المشروع. وتطبيق أحكام الشرع واجب علينا جميعاً (**إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون**) (**سورة النور:الآية ٥١**)

وشرع الإسلام نظام الزكاة وصرفها في مصارفها مما يزيد من إيحابية نشاط جميع أفراد المجتمع، وتلافي سلبياته، واضطراب تنمية قدراته وإمكاناته، ويقدم وظائف اجتماعية أكثر من الفوائد الفردية التي تترتب على عدم إيتاء الزكاة مصداقاً لقوله تعالى : (**وما آتيتم من رباً ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله، وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون**) (**سورة الروم:الآية ٣٩**)

كما أن الإسلام نهج نظاماً متكاملا في منح المهلة أو الإعفاء، قال تعالى : (**وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة، وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون**) (**سورة البقرة:الآية ٢٨٠**)

هذا وإن أهم خصائص الاستثمار الإسلامي الذي يتحقق به ربح حلال وكب مشروع، أن تكون نتائجه معبرة عن الواقع الفعلي للعمليات الاستثمارية، وليس بالالتزام من الجهة القائمة بالاستثمار، كما هو الحال في التعامل بالفائدة الربوية المحرمة.فعلى المرء أن فعلى إلى الخبر جهده ... وليس عليه أن تتم النتائج

ويمكن للمؤسسة المالية الإسلامية بيان ما تتوقع تحقيقه من أرباح حلال، وليس بمقدورها - ولا يجوز شرعاً - الجزم بذلك أو الالتزام به أو بتحمل ما قد يقع من خسارة لا قدر الله، وتقليم المؤسسة مثل هذا الضمان يجعل الاستثمار غبر مشروع. ويتحول ما ينتج عنه إلى كسب خبيث يحب على من يصل إليه أن يتخلص منه بصرفه في وجوه الخير للمحتاجين دون الانتفاع منه، وذلك لأن الالتزام بضمان أصل الوديعة أو تحديد ربحها بصورة قاطعة يجعل عمل المؤسسة قائماً على إعطاء الفائدة الربوية المحرمة.

المطلب الثاني :ضوابط التمويل الإسلامي

تضمنت الشريعة الإسلامية العديد من الضوابط الشرعية التي تكفل حسن استثمار المال وتنميته أهمها ما يلي[1]. **1. ضابط المشروعية الحلال** : ويعني ذلك أن يكون مجال المشروع الصغير حلالا طيباً ودليل ذلك من القرآن قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بيتكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم النساء آية ٢٩).وقوله تبارك وتعالى(وأحل الله البيع وحرم الربا .سورة البقرة ٢٧٦).

لذلك يجب التأكد من أن نشاط المشروع الغفير حلالا طيبا.

2 . ضابط تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية:يقصد بالمقاصد الشرعية بأنها المعاني والحكم التي أرادها الشارع من تشريعاته لتحقيق مصالح الحلق في الدنيا والآخرة. ولقد حدد أبو حامد الغزالي مقاصد الشريعة في خمس هي: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم واموالهم وهي المسماة بالضروريات. ويعني ذلك أن ترتبط المشروعات الصغيرة بهذه المقاصد.

3. ضابط المحافظة علي المال وحمايته من المخاطر :لقد أمرنا الإسلام بالمحافظة على المال وعدم تعريضه للهلاك والضياع ولا نعطيه للسفهاء، فقال تبارك وتعالي: (ولا توتوا السفهاء أموالكم) سورة النساء آية ٥. كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من مات دون ماله فهو شهيد) . كما أمرنا بأن نستثمر المال وننميه حتى مال اليتيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(من ولى يتما فليتجر له في ماله ولا يتر كه حتى تأكله الصدقة)رواه البيهقي.

4. ضابط الالتزام بالأولويات الإسلامية:لقد تضمنت الشريعة الإسلامية أولويات الاستثمار ورتبها الإمام الغاش في ثلاث مراتب هي الضروريات والحاجيات والتحسينات .ولذلك لا يجوز إعطاء مشروعات الكماليات الأولوية قبل استيفاء الضروريات والحاجيات.

5. ضابط تنمية المال بالتقليب وعدم الاكتناز :لقد أمرنا الله عز وجل بتجنب اكتناز المال، فقال تبارك وتعالى (والذين يكترون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم) التوبة آية ٣٤ .وكان لنظام زكاة المال دور هام في منع الاكتناز، وأمر الوصي على مال اليتيم باستثماره حتى لا تأكله الصدقة على النحو السابق بيانه.

6. ضابط التدوين المحاسبي لحفظ الحقوق :لقد أمرنا الله عز وجل بتدوين المعاملات فقال

[1] محمد البلتاجي،صيغ مقترحة لتمويل المنشات الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك، المؤتمر اسلنوي الثاني عشر،للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية تحت،عنوان:دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطه،المملكة الأردنية الهاشمية — عمان،29 —31/05/2005م،ص16—17

-

تبارك وتعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه...) البقرة آية ٢٨٢. كما اهتم فقهاء الإسلام بفقه الكتابة، ولقد احتوى التراث الإسلامي على قرائن لإثبات ذلك.

7. ضابط التوثيق لحفظ الحقوق :لقد أمرنا الله عز وجل بتوثيق العقود والإشهاد عليها، فقال عز وجل (وأشهدوا إذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد) البقرة آية ٢٨٢.وقال تعالى (وإن كننتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة)البقرة آية ٢٨٢.وتأسيساً على ذلك يجب أن تكتب وتوثق العقود والمعاملات.

8. ضابط أداء حق الله في المال وهو الزكاة :تعد زكاة المال فريضة شرعية، ومن أهم مقومات النظام الاقتصادي الإسلامي، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون) النور آية ٥٦ . وتعد هذه الضوابط من موجبات التمويل الفعال الهادف الذي يحقق التنمية الشاملة، كما أنها من أساسيات نجاح المنشأت الصغيرة.

المطلب الثالث :معايير التمويل الاسلامي

هناك العديد من المعايير التي يجب مراعاتها في تمويل المشروعات الصغيرة، وسنوضح هذه المعايير بما يتلائم مع تنوع مصادر التمويل كما يلي[1]:

أـــ المعايير الشرعية.

1ـــعدم التعامل بالربا

2ـــتمويل المشروعات المباحة شرعا، فلا يجوز التمويل لمشاريع محرمة شرعا.

ب ـــ المعايير الفنية:

لا بد من أخذ الاعتبارات الفنية والاقتصادية في الحسبان قبل البد معايير السلامة المالية؛ والتي تعتمد على:

ـــ قدرة العميل المالية.

ـــ قوة مركزه المالي.

ـــ التعرف على حالة السيولة والتدفقات النقدية

ـــ مراجعة الوثائق والمستندات الثبوتية.

[1]منير سليمان الحكيم: دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة، دراسة لدور العقود الإسلامية في التمويل، الأكاديمية العربية، عمان، 2003م، ص19

ج— المعايير الإدارية:

1— معايير متعلقة بشخص طالب التمويل.

وتشمل تقييم صاحب المشروع الصغير من حيث الإلتزام الديني، والخلق، والأمانة، والقوة (يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين)، والكفاءة، والخبرة.

2—معيار دراسة جدوى المشروع.

و تشمل دراسة جدوى المشروع وعناصر النفقات والإيراد في المشروع، والغترة اللازمة لاستعادة المبالغ المستثمرة.

3—معايير المتابعة والإشراف.

وهو من أهم معايير التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة إذ أن مانح التمويل لاسيما في التمويل الإستثماري وتمويل الدولة يجب ألا يقتصر دوره في منح التمويل بل يجب عليه متابعة النشاط وتقييمه ورفده بالمعلومات اللازمة، وذلك لأن التمويل الإسلامي بطبيعته إنما يكون تمويل لمشاريع تمتزج فيها عناصر الإنتاج ومن ثم لزم المتابعة من أجل ضمان نجاح هذه المشاريع و تحقيق التنمية.

4—معايير الضمانات المالية.

إن صيغ التمويل الإسلامي لا يتطلب ضمانا على الربح أو الخسارة وإنما يكون الضمان على التعدي والتقصير فيجب التأكد منها.

المبحث الثالث :صيغ التمويل الاسلامي

المطلب الأول :صيغ التمويل الاسلامي

يعد التمويل المسير عاملا مهما لرفع القدرة التنافسية لقطاع المنشآت الصغيرة،وتحاول المنشآت الصغيرة الترقي في سلم المنافسة من خلال تحديث آلاتها ومعداتها والحصول على ماكينات ومعدات جديدة وأكثر تطورا مما يعنى الحاجة المتزايدة للتمويل. ويعد تحريم الربا هو المبدأ الرئيسى للتمويل الاسلامى،فالاسلام لا يقر بكون الاقراض نشاطا مولدا للدخل ،وقد سمحت الشريعة بالاقتراض في حالات الضرورة الملحة وليس للعيش فى مستويات أعلى من إمكانيات الفرد أو أن يكون الإقراض وسيلة لتنمية المال بأخذ مقابل نتيجة الاقراض.وفيما يلي عرض لأهم صيغ التمويل الاسلامى التى يمكن الاستفادة منها قي تنمية قطاع المنشآت الصغيرة وتعزيز قدرته التنافسية:

1-صيغة التمويل عن طريق المضاربة:

المضاربة[1] أو القراض هي عقد بين طرفين يقوم بمقتضاه رب المال (المالك المستفيد) بإعطاء مبلغ من المال للطرف الآخر(المضارب أو المشروع الصغير)من أجل استخدامه بطريقة متفق عليها يتم بعدها رد رأس المال إليه بالإضافة إلى حصة من الأرباح متفق عليها سلفا ويحتفظ لنفسه بباقي الأرباح. ولا يتحمل المستثمر خسارة تتجاوز رأسماله كما لا يتحمل المضارب خسارة سوى مجهوده ووقته ولكنه يلتزم بأي خسائر ناجمة عن الإهمال أو إساءة استخدام التمويل ويمكن أن تستخدم هذه الصيغة في تمويل تشغيل المشروعات الصغيرة من خلال الاتفاق على نسبة معينة في الأرباح.

والمضاربة نوعان وهما:

1 .المضاربة المطلقة: وهي أن تدفع المال مضاربة من عير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند غاية المضاربة.

2.المضاربة المقيدة: وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، وهذا النوع من المضاربة جائز وقد قال الإمام أبو حنيفه وأحمد إن المضاربة كما تصح مطلقة فإنها تجوز كذلك مقيدة.

ويلزم أن تتوافر في المضاربة باعتبارها من العقود على الأركان العامة للعقد من حيث توافر أهلية التعاقد للطرفين،والرضا الصحيح ،علاوة على أهمية تنفيذ المضاربة بمجرد حصول الاتفاق عليها مع التزام مقدم المال بعدم التدخل في عمل المضارب وعدم استخدام المال ق المحرمات شرعا، بل اشتراط أن تتم المضاربة في اعمال التجارة فقط.كما يجب أن يكون المال المقدم نقدا معلوم المقدار وذلك حتى يتسنى احتساب الارباح والخسائر بين الطرفين، كما يتعين أن يقوم مقدم المال بتسليمه الى المضارب بالعمل.ويذهب الفقه الاسلامى في ممنوعه الى منع اشتراط الضمان على المضارب اذا هلك رأس المال المقدم للمضاربة.كما يتعين أن ينص عقد المضاربة على تحديد نسبة كل من طرفي العقد في الأرباح بنسبة شائعه، فلا يحوز أن تكون الارباح في شكل مبلغ ثابت معين في العقد.كما يحظر على مقدم المال أن يشترط على المضارب بالعمل أن يضمن له ربحا معينا، كما على مقدم المال أن يشترط على المضارب بالعمل أن يضمن له ربحا معينا، كما لا يحوز ربط حصة أي طرف من الأرباح بنسبة من رأس المال ،وان جاز أن تكون النسبة في الأرباح.

- [1]احمد جابر بدران،المضاربة وتطبيقالها العملية الحديثة ق المصارف الاسلامية،مع عرض لأهم النماذج المقترحة للتطبيق، رسائل بنك الكوبت الصناعي رقم 86 ،الكويت،سبتمبر 2006،ص 33
- عبد الهادى على النجار،الاسلام والاقتصاد:دراسة ق المنظور الاسلامى لأبرز العقبات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة عالم المعرفة،المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،العدد63،الكويت،مارس 1983،ص 119

كما يحوز في رأى بعض الفقهاء توقيت ألمضاربة،كما تنقضي قي كل الأحوال بانتهاء العمل أو بهلاك المال أو بحلول الأجل اذا كانت مؤقتة.وإذا انتهت المضاربة بإتمام العمل واستعاد مقدم المال ما قدمه مع الأرباح، كما يحصل المضارب على نسبة من الربح طبقا للعقد.[1] وتتنوع المضاربة تبعا لأنواع الشروط المقترنة بالعقد، وتنقم من حيث طبيعة المشروع الى المضاربة التجارية والى المضاربة الانتاجية في المجالين الزراعي والصناعي، وتشير عبارات الفقهاء الى أن المجال التجاري هو أساس العمل في المضاربات وهم يحددون عمل المضارب بالتجارة في رأس المال، ولذا فليس له التصرف في رأس المال إلا ما تتطلبه التجارة عرفا.وليس هناك من قواعد تمنع اجراء المضاربة في مشروع صناعي صغيرا كان هذا المشروع أو كبيرا.فيجوز تمويل المضاربة لمشروعات صناعية محددة ورائجة[2].فالمضاربة بما تتيحه من توزيع عادل للمخاطر على رب المال والعامل من شأنها أن تشجع الراغبين في العمل على إقامة مشروعات ضفيرة وتقدم إطارا قانونيا ملائما للأنشطة الإنتاجية امحدودة لهذه المشروعات.ومن خلال المضاربة يتم توفير كافة الموارد التمويلية المطلوبة لهذه المشروعات، سواء في نكل رأس مال ثابت أو رأس مال عامل.فهي توفر تمويلا لكافة نفقات المشروع الاستثمارية والإدارية،وبالتالي تغطية مختلف احتياجات المستثمر،كما تتميز المضاربة بصلاحيتها الكاملة لتمويل الأنشطة ذات المخاطر الأعلى،وهي الأنشطة التي عادة ما تقود السوق وتحقق التنمية ممثلة ق المشروعات الجديدة التي تستهدف توفير منتج جديد أو استخدام تكنولوجيا جديدة أو تطبق فكرة مستحدثة أو غزو أسواق جديدة..الخ.

والمضاربة توفر المجال الواسع أمام أصحاب المهارات للإبداع والتميز وتسخير مواهبهم في الانتاج والابتكار دون عوائق من أصحاب الأموال.وفي هذا الاطار نرى قيام هذا العامل ببذل أقضى جهده مع حرصه على النجاح في المشروع والارتقاء به لأنه شريك في الربح الناتج منه وبذلك ضمن آلية ماهرة لتخصيص الموارد،وفيها يتم هذا التخصيص على أساس الكفاءة والمهارة والأمانة وليس على أساس الملاءة المالية.

2- صيغة التمويل عن طريق المشاركات:

تعرف المشاركة بأنها الاشتراك بين شخصين أو أكثر في استثمار مال معين أو أموال معينة

[1] جلال وفاء البدرى محمدين،البنوك الاسلامية :دراسة مقارنة للنظم مع دولة الكويب ودول أخرى،،رسائل بنك الكويب الصناعى رقم 84،الكوب،مارس 2006،ص 78

[2]لمزيد من التفاصيل حول عقد المضاربة ق الفقه الاسلامى،راجع احمد جابر بدران،المضاربة وتطبيقالها العملية الحديثة ق المصارف الاسلامية، ،ص 17_28

وذلك من أجل اقتسام وتوزيع الأرباح أوالخسائر الناشئة عن القيام بعمل أو أعمال محددة.
ويختلف نظام المشاركة عن المضاربة في أن رأس المال يتم تقديمه من جميع المشتركين في الاتفاق،بينما يقتصر الأمر في المضاربة على تقديم المال من جانب شخص معين وهو رب العمل ليقوم بالعمل شخص آخر هو المضارب بعمله.

وتكون عادة محددة .ممدة معينة ولتنفيذ مشروع معين،وتكون المشاركة إما في مشروع جديد أو بتوفير أموال إضافية للمشروعات القائمة ، ويتم تقسيم الأرباح بطريقة متفق عليها مسبقا واقتسام الخسائر بصورة تناسب مع المساهمة في رأس المال، وفي هذه الحالة يمكن أن يدخل بنك أو(شركة خاصة بممارسة هذا الأسلوب) في شراكة مع مشروع صغير أو عدة مشروعات صغيرة حيث يشارك كل منهما في رأس المال المملوك ويمكن أن يشارك في إدارة المشروع ويتم اقتسام الأرباح والخسائر طبقا لمساهمتهم في رأس المال.

ولقد وضع الفقهاء مجموعة من القواعد التي ضبط التمويل عن طريق المشاركة وهي:
1 .أن يكون رأس المال من النقود والأثمان وأجاز بعض الفقهاء أن يكون عروضاً (بضاعة).
2.أن يكون رأس المال معلوماً وموجودا يمكن التصرف فيه.
3.لا يشترط تساوي رأس مال كل شريك بل يمكن أن تتفاوت الحصص.
4 .يكون الربح. بينهم على حسب ما اشترطوا بنسبة شائعة معلومة، فإذا لم يشترطوا يكون الربح حسب نسبة رأس مال كل منهم إلى رأس مال المشاركة.
5.يكون توزيع الخسارة حسب نسبة رأس مال كل شريك فقط.
6.يجوز أن ينفرد أحد الشركاء بالعمل ويشتركوا في الربح بنسبة متساوية، كما يجوز أن يختلفوا في الربح برغم تساويهم في المال.
7.في حالة عمل جميع الشركاء في إدارة الشركة، يجوز أن تكون حصص بعضهم في الربح أكبر من نسب حصصهم في رأس المال، نظرا لأن الربح في شركات العنان هو عائد رأس المال والعمل، والعمل مما يجوز التفاوت فيه، فقد يكون أحدا لشركاء أبصر بالتجارة من غيره.

_وتكون المشاركة إما ثابتة أو متناقصة أي منتهية بالتملك :

1.المشاركة الثابتة : هي المشاركة التي تبقى فيها حصة الشريك أو الشركاء في رأس مال المشروع طوال أجلها المحدد في العقد.

2.المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك :فهي التي يعطى فيها أحد الشركاء الحق للآخر ي شراء حصته تدريجيا بحيث تتناقص حصته وتزيد حصة الآخر الي أن ينفرد بملكية كامل رأس مال المشروع.[1]

_ومن صور المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك بالمصارف الإسلامية [2]:
أـــ الصورة الأولى:أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يكون إحلال هذا الشريك محل المصرف بعقد مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة بحيث يكون للشريكين حرية كاملة في التصرف ببيع حصته لشريكه أو لغيره.
ب ـــ الصورة الثانية:أن يتفق المصرف مع الشريك على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذي دخل متوقع وذلك على أساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر لحصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلا مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر منه متفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد أصل ما قدمه المصرف من تمويل، وعندما يقوم الشريك بتسديد ذلك التمويل، تؤول الملكية له وحده.
ج ـــ الصورة الثالثة: يحدد نصيب كل شريك حصص أو أسهم يكون له منها قيمة معنية ويمثل مجموعها إجمالي قيمة معينة ويمثل مجموعها إجمالي قيمة المشروع أو العملية وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للمصرف عددا معيناً كالسمنة بحيث تتناقص أسهم المصرف بمقدار ما تزيد أسهم الشريك إلى أن يمتلك كامل الأسهم فتصبح ملكيته كاملة.
3.المشاركة المتغيرة:هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين حيث تم تمويل العميل بدفعات نقدية حب احتياجه ثم يتم أخذ حصة من الأرباح النقدية في أثناء العام.

_وصيغة المشاركة قد تكون طويلة أو متوسطة أو صغيرة الأجل وذلك طبقاً لما يلي:
أ. قد تكون المشاركة طويلة الأجل وذلك في حالة ما إذا كانت مشاركة طويلة الأجل (مستمرة).ويصلح هذا الأسلوب لتمويل العمليات الإنتاجية المختلفة والتي تأخذ نكلأ قانونياً كشركة تضامن أو شركة توصية، وسواء كانت تلك الشركات صناعية أو زراعية أو تجارية.
ب. قد تكون المشاركة متوسطة الأجل وذلك في حالة المشاركة المنتهية بالتمليك وهي التي

[1] جلال وفاء البدر محمدين ،البنوك الإسلامية :دراسة مقارنة للنظم مع دولة الكويت ودول أخرى، ،ص81ـــ82،ص 86

[2]برنامج أساليب الاستثمار الإسلامي في المجالات المصرفية والتجارية، ص73.متاح في:
Sharia%20Info.doc/docs/www.mcca.com.au

يحل فيها الشريك محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات.ويصلح هذا الأسلوب للتطبيق في المجال التجاري والصناعي والزراعي والعقاري والمهني.
ج.وقد تكون المشاركة صغيرة وذلك في حالة تمويل العمليات التي تستغرق زمناً قصيرا، ومن تلك العمليات الاعتمادات المستندية حيث تكون قيمة الاعتماد مشاركة بين المصرف والعميل.

وتلائم صيغة التمويل بالمشاركة للمنشأت الصغيرة للمبررات الآتية:
1— مرونة أسلوب المشاركة في إمكانية تمويل أي مشروع سواء أكان صغيرا أو متوسطاً ولا سيما المشاركة المنتهية بالتمليك حيث تمكن الشريك من تملك المشروع بعد تخارج المصرف الإسلامي.
2— إمكانية استفادة تلك المنشآت وخاصة الإنتاجية من استخدام اسم المصرف عند تسويق منتجاتها.
3— مساهمة صاحب المنشأة في حصة من التمويل بجعله حريصا على نجاح المنشأة.
4— زيادة ربحية المصرف مع زيادة نمو نشاط المنشأة.
5— مساهمة المشاركة بطريق مباشر في التنمية الاقتصادية وزيادة القيمة المضافة للدخل القومي.

ويمكن استخدام صيغة المشاركة في تمويل صادرات المنشات الصغيرة عن طريق فتح اعتماد مستندي لتوريد منتجات العميل التي تحتاج إلي تمويل نقدي لإنتاجها ثم تصديرها.

3- صيغة التمويل عن طريق بيع المرابحة[1]:

هي عملية تبادل يقوم بمقتضاها التاجر بشراء سلعة معينة ثم بيعها بعد ذلك بهامش ربح متفق عليه نتيجة التكلفة التي يتحملها،ويستخدم هذا الأسلوب عند حاجة المشروع لشراء سلعة معينة مثل الآلات وغيرها من المعدات اللازمة لبدء النشاط،ولا يستخدم في الحصول على الأموال لأغراض أخرى بخلاف شراء السلعة مثل دفع المرتبات وتسوية الفواتير أو أية التزامات أخرى؛ كما يشترط أيضا أن يقوم التاجر أو الشركة أو البنك التي يتفق معها المشروع الصغير بشراء وتملك السلعة فعليا حتى تتحمل المخاطرة الناتجة عن امتلاك السلعة وبعد ذلك يتم بيعها للعميل خلال عملية صحيحة.

_شروط يع المرابحة:
1. أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري الثاني لأن المرابحة بيع بالثمن الأول مع

[1] التفاصيل راجع: احمد جابر بدران،التمويل بالمرابحة ق المصارف الإسلامية و الصيغة المستحدثة المواعدة المنتهية بالبيع ،رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 81،الكويت،نوفمبر 2005

زيادة ربح والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع فإذا لم يكن معلوماً فهو فاسد.
2. أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض الثمن، والعليم بالثمن شرط لصحة البيع.
3. ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا فإن كان كذلك اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا يمثل لم يجز أن يبيعه مرابحة. لأن المرابحة بيع الثمن الأول وزيادة والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحاً.
4. أن يكون العقد الأول صحيحاً فإذا كان فاسدا لم يجز.

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل استعمالا في البنوك الإسلامية وهي تصلح للقيام بتمويل جزئي لأنشطة العملاء الصناعية أو التجارية أو غيره، وتمكنهم من الحصول على السلع المنتجة والمواد الخام أو الآلات والمعدات من داخل القطر أو من خارجه (الاستيراد).
وكذلك البيوع الدولية في البضائع حيث يوكل البنك شخصاً يشتري البضائع ثم يستلمها البنك ثم يبيعها للتاجر بربح متفق عليه.

_أحكام وقواعد عقد المرابحة بناءا على المواعدة :

1 — وجوب تملك المصارف للسلعة قبل أن يبيعها للواعد.
2 — يتحمل المصرف تبعة الهلاك طالما أن المشتري لم يستلم البضاعة.
3— يتحمل المصرف الرد بالعيب أو مخالفة الأوصاف إن خالفت الاتفاق.
4 — يشترط أن يعرف المشتري سعر التكلفة أو رأسمال السلعة.
5 — يجب تعيين سداد الثمن حالا أو موجناً وتحديد الأقساط بما لا يدع مجالا لجهالة تؤدي إلى منازعة.
6 —يجب إيضاح خطوات البيع في المرابحة بأن تكون معلومة للمشتري

وتمكن هذه الصيغة من تلبية احتياجات قطاعات مختلفة منها على سبيل المثال:
ـــ القطاع الحرفي: عن طريق شراء الآلات والمعدات اللازمة للورش.
ـــ القطاع المهني: عن طريق شراء الأجهزة الطبية للأطباء.
ـــ القطاع التجاري: عن طريق شراء البضائع سواء من الداخل أو الخارج.
ـــ القطاع الزراعي: عن طريق شراء الآلات الزراعية الحديثة.
ـــ القطاع الصناعي: عن طريق شراء المعدات الصناعية الضخمة.
ـــ القطاع الإنشائي: عن طريق شراء معدات البناء مثل اللورد.
كما يمكن للمصارف الإسلامية تلبية الاحتياجات للإستعمال الشخصي مل شراء سيارة أو الأجهزة والاثات المنزلية.

والخلاصة أنه في عقد المرابحة يتحمل الممول المخاطرة الناتجة عن شراء السلعة والاحتفاظ بحا لفترة معينة ثم بيعها بعد ذلك بعد إضافة مبلغ معين عليها كعائد مقابل المخاطرة،وهكذا ينتج الربح من خدمة حقيقية تنطوي على مخاطرة.وفي حالة تعثر المستخدم النهائي(المشروع الصغير)فان الممول لا يملك حق الرجوع إلا على البضاعة الممولة ولا يمكن فرض رسوم أو جزاءات على أساس المبلغ القائم، وهذا يعنى أن المبلغ الذي سيتم تسديده لا يزداد بمرور الزمن مثل القروض التقليدية.

وحتى تحقق المرابحة الهدف المطلوب منها وهو المساهمة في تنمية المنشات الصغيرة يجب أن لهتم بتمويل شراء الوحدات الإنتاجية (خطوط الإنتاج) أو شراء المواد الخام ومستلزمات التشغيل التي تستخدم في صناعة المنتجات النهائية.
والمرابحة بهذا يمكن لها أن تلب دورا حيويا ق دعم نشاط المنشات الصغيرة باستخدامها كصيغة لتوفير مستلزمات الإنتاج لتلك المنشات هذا من جانب،وفي تصريف منتجاتها إلى الأفراد والمؤسسات المتوسطة والكبيرة التي ترغب ق شراء منتجات بعينها فيمكن تلبية هذه الطلبات من إنتاج المنشات الصغيرة.
وتتمثل مخاطر تلك الصيغة في تملك المنشأة الصغيرة للوحدة الإنتاجية أو استخدامها النهائي للمواد الخام، حيث تمثل عملية المرابحة بيع وشراء وتملك، ثم تعثر سداد الأقساط في آجالها.
ويمكن التغلب علي تلك المخاطر عن طريق الحصول علي ضمانات من جهات حكومية (طرف ثالث) مثل صندوق التنمية الصناعي بالمملكة العربية السعودية، والذي يقدم ضمانات في حدود 85% من التمويل الممنوح للمنشآت الصغيرة وذلك ضمن برنامج كفالة تمويل المنشات الغفيرة والمتوسطة والغادر بالقرار الوزاري رقم 1166 لعام 1425 ه من قبل معالي وزير المالية.

4- صيغة التمويل بالإجارة:

الإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم،وبذلك فهي عملية يتم بمقتضاها نقل حق الانتفاع بملكية معينة من شخص قد تكون (شركة متخصصة في تأجير الأصول اللازمة للمشروعات الصغيرة) إلى شخص آخر (المشروع الصغير) مقابل إيجار متفق عليه، وبمعنى آخر فان الإجارة تعنى إعطاء حق الانتفاع على أصل معين وليس المقصود إعطاءه مقابل للمجهود الإنساني.تبدو السمة المميزة لهذا النوع من المعاملات في الاحتفاظ بملكية الأصول حتى يمكن تأجيرها عندما تنتهي مدة الإجارة السابقة وذلك لضمان عدم بقاء الأصول عاطلة لفترة طويلة وذلك من ناحية الشركة المؤجرة، وتسهيل الحصول على الآلات والمعدات اللازمة للمشروع الغفير وعدم تحمله مبالغ تفوق إمكانياته و خاصة في بداية ممارسته للنشاط.

وتستخدم صيغة الإجارة بالمصارف الإسلامية تحت مسمى التأجير مع الوعد بالتملك وذلك تطبيقا لقرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي رقم110 الغادر في دورته الثانية عشر التي عقدت في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية حلال الفترة من 27/23/ سبتمبر /2000 والذي ينص على ضرورة الفصل بين عقد التأجير وبين عقد التمليك حيث أن لكل عقد حقوق والتزامات لدى الأطراف تختلف باختلاف العقدين بحيث يتم أولا توقيع عقد الاجارة وفي غاية مدة التأجير يتم توقيع عقد البيع وانتقال الملكية للعميل[1].

ـــ الضوابط الشرعية للإيجار المنتهي بالتملك[2] :

أولا: أنه يجب أن تكون السلعة المتفق على إجارتها أو بيعها مملوكة للمؤجر أو للبائع وقت التعاقد.

ثانيا: انه يجب أن تكون مقبوضة« ويكفي في مثل هذه السلع التي تأخذ حكم العقار في كونها يؤمن فيها الهلاك

غالباً » ثم يكون قبضها بالتخلية بين المبيع والمشتري بحيث يتمكن من الانتفاع معه والتصرف فيه.

ثالثاً: أنه يجوز أن يجتمع عقد الايجار مع عقد البيع على رأي المالكية والحنابلة والشافعية (إذا كانا صفقة واحدة) وابن تيمية والامامية، وحينئذ يراعى تطبيق أحكام كل عقد عليه.

رابعاً: أنه يجوز اشتراط صحيح أو أكثر في العقد، والشرط الصحيح هو الذي يحقق مصلحة العقد أو مصلحة المتعاقدين وألا يناقض المقصود الأصلي من العقد، ولا يخالف نصاً شرعياً من كتاب أو سنة، ولا يؤدي إلى محظور شرعي، ولا إلى غرر، ولا إلى ما يستحل الوفاء به.

خامساً: أنه يجوز تعليق عقود المعاونات المالية على شرط ملائم للعقد أخذا برأي الامام

---

[1] صيغ التمويل في المغارف الاسلامي متاح في : www.bltagi.com/files

[2] برنامج أساليب الاستثمار الاسلامي في المجالات المصرفية والتجارية،ص 52 .متاح في:
www.mcca.com.au/docs/Sharia%20INfo.doc

احمد، وابن تيمية.
سادساً: أن الوعد بالبيع أو الاجارة أو غبرهما من العقود والتصرفات يكون ملزماً لمن صدر منه، إذا كان الموعد قد دخل بسبب هذا الوعد في شيء. أخذا بالرأي المشهور عند المالكية.

_ويتم نقل الملكية للعميل عن طريق إحدى الصور التالية:
1- إقتران عقد التأجير مع عقد هبة العين للمستأجر معلقاً على سداد كامل الاجرة، أو وعد بالهبة بعد سداد كامل الاجرة.
2ـــ عقد إجارة مع إعطاء المالك الخيار للمستأجر بعد الانتهاء من وفاء جميع الأقساط الايجارين المستحقة خلال المدة من شراء العين المأخوذة بسعر السوق عند إنتهاء مدة الاجارة.
3ـــ عقد إجارة مع إقترانه بوعد بيع العين المؤجرة بعد سداد كامل الاجرة.
4 ـــ عقد إجارة ويعطي المؤجر للمستأجر حق الخيار في تملك العين المؤجرة في أي وقت يشاء.
_وتعد صيغة التمويل بالاجارة مع الوعد بالتمليك من الصيغ التي يمكن استخدامها في تمويل المنشات الصغيرة للعديد من الأسباب من أهمها[1]

أـــ أن المصرف يستطيع توفير وشراء أي وحدة إنتاجية لأي من المنشات وتملكها ثم يعيد تأجيرها إلى تلك المنشآت مع احتفاظه بملكيتها وفي حالة تأخر تلك الوحدات عن السداد يمكن له أن يسترد الوحدة الانتاجية، ويعد تملك المصرف للوحدة الانتاجية أحد أشكال الضمانات الهامة للمصرف ، وهو ما يعد تغلب علي أهم معوقات تمويل المنشات الصغيرة التي لا يتوافر لديها ضمانات.

ب ـــ يمكن للمصرف أن يقوم بالتأمين التعاوني على تلك الوحدات الانتاجية حد المخاطر الجسيمة.

ت ـــ يمثل القسط الايجاري لتلك الوحدات الانتاجية بالنسبة للمنشآت الصغيرة مصروفاً دورياً يمكن
للوحدة تحمله شهرياً.

ث ـــ يمكن للمصرف أن يتأجر تلك المعدات ثم يعيد تأجيرها للمنشآت الصغيرة.

_ويمكن للمصرف الإسلامي أن يقوم بتمويل تلك المنشآت الصغيرة بصيغة السلم عن طريق ما يبلي[2] :

[1] محمد البلتاجي،صيغ مقترحة لتمويل المنشات الصغيرة والمعالجة اغادبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك، مرجع سابق،ص 19

[2] محمد البلتاجي،صيغ مقترحة لتمويل المنشات الصغيرة والمعالجة المحاسبيةلصيغةالمشاركة المنتهية بالتملك، ص20

أـــ يقوم المصرف الاسلامي بشراء إنتاج المنشآت الصغيرة بعقد السلم الأصلي (دفع نقدي واستلام مؤجل) مما يوفر سيولة نقدية لتلك المنشآت.

ب ـــ عقد اتفاقيات مع الشركات الكبيرة التي تستخدم إنتاج المنشآت الصغيرة كمكونات لمنتجها النهائي على بيعها لهم عن طريق عقد (السلم الموازي).

ج ـــ في حالة قيام المنشآت الصغيرة بإنتاج منتج نهائي تقوم المصارف الإسلامية بالاتفاق مع بعض عملائها (الموزعين) على بيع تلك المنتجات لهم أما سلم موازي أو مرابحة.

ويمكن استخدام صيغة التمويل عن طريق بيع السلم لتمويل المنشآت الإنتاجية الصغيرة والتي تحتاج إلى تمويل رأس المال العامل (مواد خام، رواتب ، مصروفات تشغيلية) سواء كانت تقوم بإنتاج منتج نهائي (استخدام نهائي) أو منتجات وسيطة تستخدم كمكونات لمنتجات أخرى وكذلك في تمويل المشروعات الزراعية.

6- صيغة التمويل بالاستصناع[1]:

الاستصناع هو النوع الثاني من البيع والذي يتم فيه تبادل السلعة قبل تواجدها.ويعرف الاستصناع بأنه عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة وهو من عقود البيوع. ويعنى أن يطلب من الصانع تصنيع سلعة معينة واذا قام بصنع السلعة المطلوبة وتسليمها تتم حالة بيع الاستصناع.ولكن من الضروري لاتمام هذا البيع أن يكون السعر محددا وباتفاق الطرفين وتكون مواصفات السلعة مطابقة لما تم الاتفاق عليه بينهما. وقد ذهب الحنفية إلى جواز عقد "الاستصناع" استحساناً كما ذهب إلى جواز التعامل بعقد الاستصناع أيضاً مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.ومحل عقد الاستصناع هو الأشياء والسلع التي يدخلها التصنيع في أي مرحلة من مراحل انتاجها.فهو يمكن تطبيقه على كل ما دخلت فيه الصنعة سواء أقام بذلك الصانع بيده أم قامت به الآلات في المصانع بشرط أن تتوافر الشروط الخاصة بالاستصناع.وبهذا تتسع مجالات استخدام صيغة الاستصناع في الاقتصاد المعاصر،فالاستصناع يطبق في مجالات عديدة ويكون بديلا شرعيا للتمويل بالفائدة في كثير

---

[1] لمزيد من التفاصيل راجع:

_صيغ التمويل في المغارف الاسلامي متاح في : www.bltagi.com/files

_أشرف محمد دوابة؛تمويل المشروعات الصغيرة بالاستسناع؛متاح في: www.drdawaba.com

_جورج بنفولد وديفيد بينل،دراسة مرجعيةعن زيادة امكانية حصول المنشات متناهية الصغروالصغيرةوالمتوسطة على التمويل:تقييم الائتمان ومكاتب الاقراض، وزارة التجارة الخارجية،مصر2002ص87ص 89

من الحالات التى يحتاج فيها الى تمويل المشروعات الصناعية، ونلك عن طريق تمويل المنتجين والصناع .مما يحتاجون اليه من أموال في صورة أثمان لمنتجاتهم.

ويمكن للمشروعات الصغيرة الاستفادة من صيغة التمويل بالاستصناع من خلال:

- ✓ المساهمة في إنشاء وحدات جديدة لم تكن موجودة مثل تصنيع خطوط إنتاج جديدة أو إنشاء مباني سكنية إلى غير ذلك، وتناسب صيغة التمويل عن طريق البيع بالاستصناع المنشآت الصغيرة القائمة والتي تريد التوسع في حجم أعمالها عن طريق زيادة خطوط الانتاج الحالية أو إنشاء وحدات عقارية لوحدات التجميع إلى غير ذلك من أساليب التوسع في المنشات الصغيرة. فيمكن أن يتفق (المشروع الصغير) مع المصرف (شركة متخصصة في التمويل بالاستصناع للمشروعات الصغيرة) على القيام بتصنيع ما يرغبه العميل (المشروع الصغير) من وحدات إنتاجية أو عقارية(عن طريق المصنعين) ثم تقسيط المبلغ على دفعات مع الحصول علي ربحية.
- ✓ تمويل المشروعات الصغيرة وفقا لبرنامج معين يتم من خلاله تحديد سلع معينة.مواصفات محددة وتكليف أصحاب هذه المشروعات بانتاجها وتسليمها لاحدى الهيئات المتخصصة لتتولى تسويقها.ويمكن بهذا الشكل تمويل أصحاب المشروعات الصغيرة وتنمية أعمالهم وفقا لبرنامج معين لانتاج سلع يحتاجها السوق أو يحتاجها بعض المشروعات المتوسطة والكبيرة الحجم.واذا تم التمويل بهذا الشكل فانه من الممكن استخدامه لتحديد أنواع المنتجات والاشراف على مواصفاتها بدقة و١لمساهمة بشكل مباشر في تسويقها، فيتخلص بهذا أصحاب المشروعات الصغيرة من معظم مشاكلهم التمويلية والتنظيمية والثقافية والتسويقية بدون التعرض لمخاطر الديون وفوائدها ومشاكلها القانونية والاقتصادية[1].

7- صيغة التمويل عن طريق البيع بالعمولة:

يمكن للمصرف استخدام هذه الصيغة لتمويل العملاء الذين لديهم القدرة على تسويق المنتجات والمعرفة بسوق المنتجات ويمتلكون منافذ للتوزيع ولكن ليس لديهم إمكانات لشراء بضائع لتصريفها.

[1] احمد جابر بدران ،عقد الاستصناع في الفقه الإسلامي بين النظرية والتطبيق مع عرض تجارب ونماذج لعقد الاستصناع في البنوك الإسلامية،رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 72 ،الكويت،مارس 2003،ص 76

ويقوم المصرف بشراء تلك البضائع وإعطائها للعملاء على سبيل الأمانة لبيعها مقابل نسبة من الأرباح المحققة، وتناسب هذه الصيغة المنشات الصغيرة ولا سيما فئة الشباب حيث تقدم السلع لهم لبيعها وتوريد ثمنها بعد البيع.

8- صيغة التمويل عن طريق المزارعة:

وهي عبارة عن مشاركة بين طرفين أحدهما يقوم بتوفير الأرض والآخر يزرعها والناتج مناصفة بين صاحب الأرض ومن زرعها، ولذلك فهي نوع من أنواع المشاركة الإسلامية.

وتعد صيغة التمويل عن طريق المزارعة من أهم الصيغ التي يمكن استخدامها لتمويل القطاع الزراعي خاصة إذا علمنا أن الوطن العربي يستورد 85%من احتياجاته الغذائية من الخارج رغم توافر مساحات شاسعة قابلة للزراعة، ولقد نجح تطبيق هذه الصيغة في السودان وباكستان وأحدثت تنمية زراعية فعالة.
_ويمكن للمصرف أن يستخدم صيغة المزارعة على النحو التالي:

١ـــ أن يقوم بشراء أراضي زراعية ثم يدفعها للمزارعين لزراعتها مقابل حصة من الحصول.

٢ـــ أن يقوم المصرف بتوفير البذور والسماد عن طريق بيعها لأصحاب الأراضي الزراعية مقابل حصة من الحصول أو سداد ثمنها نقدا عند جني الحصول.

٣ـــ شراء المصرف للمحصول عن طريق بيع السلم.

٤ـــ توفير آلات زراعية (محاريث) للمزارعين وتقديمها لهم إما عن طريق التأجير أو المشاركة.
بعد ذلك الاستعراض الموجز لعدد من صيغ التمويل الاسلامى التى تناسب معظم المنشات الصغيرة حيث يختار صاحب كل منشأة الصيغة التي تناسبه وتتفق مع ظروفه وإمكاناته وهذا أفضل وأجدى من نظام التمويل القائم على الفائدة والذي ثبت فشله في تمويل معظم المشروعات الصغيرة.فانه تجدر الاشارة الى أنه يمكن أن تتكامل هذه الصيغ مع بعضها البغض،فعقد المرابحة يكون قائما علي اساس شراء سلع ومواد فحسب للمشروع الصغير لا تلبي الحاجة الي دفع الاجور والسيولة الازمة للانفاق على الانتاج بينما يتيح الاستصناع توفير التمويل للتكاليف المتغيره مثل الاجور والنفقات الادارية الاخرى.كما ان السلم يشترط لحصته تعجيل دفع الثمن اما في الاستصناع فلا يشترط ذلك اذ يصح الاستصناع مع تأجيل دفع الثمن كله او بعضه.ويمكن ايضا ان تتكامل صيغ التمويل الاسلامي للتحقيق ارباح

اضافية لا تتحقق عند تطبيق كل عقد منفردا، فيمكن الجمع بين عقد الاستصناع وعقد المرابحة حيث يمكن القيام باستصناع بضائع معينه يحتاجها السوق ثم عند تسليمها يمكن ان تباع مرابحة كما يمكن الجمع بين عقد الاستصناع وعقد المشاركه وذلك بمشاركه صناع مختصين وعند ذلك يتم عقد استصناع للشركات التى هو طرف فيها. ايضا يمكن الجمع بين عقد الاستصناع وعقد السلم وذلك عندما يشترط في البيع الاول دفع الثمن في مجلس العقد اما البيع الثاني فلا يشترط فيه دفع الثمن في المجلس. وقد قامت مجموعه بنك النيلين بالسودان بالجمع بين عقدي الاستصناع والمرابحة حيث قامت بتمويل الصناعات الصغيرة مثل معاصر الزيوت ومعامل صناعة الصابون وتقوم المجموعة بالاتفاق مع اصحاب الورش على الاسعار والكميات المطلوبة وتواريخ تسليم المعاصر او المعامل مثلا وهنا تكون مجموعة بنك النيلين مستصنعا والطرف الاخر صانعا وبدورها تقوم المجموعة ببيع هذه المعاصر والمعامل الى صغار المنتجين والمهنيين وبعض الجهات الرسمية مثل صناديق التكافل الاجتماعي الحكومية والاهلية وبذلك تكون المجموعة مستصنعا من جهه وبائعه وفق صيغة المرابحة من جهة اخرى.هذا وقد كونت المجموعة شركة لهذا الغرض تقوم بالتعاقد مع الجهات المصنعه علي تجهيز ما هو مطلوب من أدوات ومعدات صناعية وفق عقد الاستصناع وبعد ذلك تقوم اقسام الاستثمار بالمجموعة بالترويج لهذه المنتجات وبيعها بصيغة المرابحة[1].ومن خلال المضاربة يمكن توظيف الموارد المالية لدى أصحاب الكفاءات والخيرات المختلفة ممن لا تتوافر لديهم الموارد المالية اللازمة لتمويل مختلف أنشطتهم الاقتصادية والاستثمارية وليس الاقتصار على تمويل غرض محدد كما هو الحال في المرابحة أو السلم أو التأجير.ففي المرابحة مثلا تصلح لتمويل شراء أو توفير سلع ومعدات أو خامات للاتجار فيها.وق التأجير يتنم توفير معدات للمشروع دون توفير المواد الجام ورأس المال العامل.أما المضاربة فمن خلالها يتم توفير كافة الموارد التمويلية المطلوبة للمشروع سواء في شكل رأس مال ثابت أو عامل.لذا فان تكامل هذه الصيغ والمزاوجة بينها يعظم الأرباح ويوسع من فرص العمل.

المطلب الثاني : مزايا صيغ التمويل الاسلامي

1. بديل يقوم على أس الشريعة الإسلامية يساهم في توفير رؤوس الأموال وتدعيم القدرة التمويلية اللازمة للاستثمارات الضرورية لإنتاج السلع والخدمات.

2. القيام بالاستثمار المباشر في مشروعات إنمائية أو المشاركة فيها،أو القيام بتمويلها،وذلك بهدف إقامة مشروعات إنمائية جديدة أو لتجديد وإحلال مشروعات قائمة فعلا، مما يساهم

[1] احمد جابر بدران ،عقد الاستصناع في الفقه الإسلامي بين النظرية والتطبيق،مرجع سابق،ص 132ص 133

توسيع الطاقة الإنتاجية في مختلف القطاعات،ويؤدى إلى دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة.ويستلزم ذلك قيام هذه الاستثمارات على رأس عملية وخطط مدروسة،وقد توجد جهات متخصصة للقيام بدراسات حتى لا تتسم بالارتجال والتخبط.

3. المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الثروة،وذلك بتوفير التمويل اللازم لصغار المنتجين وأصحاب الخبرات والمشروعات الذين لا يملكون رؤوس الأموال الكافية لتنفيذ هذه المشروعات.

4. توفير بدائل متعددة أمام أصحاب رؤوس الأموال لاختيار مجال استثمار مدخراتهم إلى جانب اختيار نظام توزيع الأرباح الذي يتلائم مع ظروف كل منهم.

5. تحقيق التنمية المتوازنة والشاملة ق المجتمع وذلك بتنويع مجالات الاستثمار وشمولها لقطاعات إنتاجية عديدة إلى جانب انتشار المشروعات الاستثمارية في أنحاء الدولة وهو ما يعني إتباع نظام اللامركزية ق التنمية.

6. الاعتماد على الموارد المحلية في إنشاء وتوفير فرص العمل.

وعلى ذلك فانه يمكن القول بأن استخدام صيغ التمويل الاسلامى لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يلعب دورا اقتصاديا هاما فهي تعمل على توسيع أنشطة هذه المشروعات ومن ثم المساهمة ق تنمية الاقتصاد القومي وذلك من خلال:

- ✓ تحفيز الطلب على منتجات هذه المشروعات:فلا يشترط في عدد من هذه الصيغ توافر الثمن في الحال كما لا يتوافر في عدد آخر توافر المنتج في الحال فإذا افترضنا وجود رغبة لدى المستهلكين أو المنتجين على منتجات معينة نهائية أو وسيطة فان عدم توافر قيمة تلك المنتجات لا يمنع عقد الصفقات علي شراء تلك المنتجات على أساس دفع الثمن في المستقبل دفعة واحدة أو على أقساط،أيضا يمكن إتمام الصفقات بدفع قيمة هذه المنتجات مقدما على أن يتم تسليمها قي المستقبل وفقا للشروط المتفق عليها.وينتج عن ذلك تشجيع الطلب على منتجات هذه المشروعات ولا يقف عدم توافر الثمن أو المنتج عائقا يحول دون إتمام عقد الصفقات مع هذه المشروعات.ولا شك أن تشجيع الطلب يؤدي إلى استغلال الموارد ورفع مستوى النشاط الاقتصادي وتوفير المزيد من فرص العمل وبالتالي تنشيط الطلب على منتجات هذه المشروعات وإحداث الرواج الاقتصادي.

- ✓ توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات: توفر هذه الصيغ تمويل التكاليف للمشروعات

الصغيرة والمتوسطة ففي المرابحة مثلا تصلح لتمويل شراء أو توفير سلع ومعدات أو خامات للاتجار فيها.وفي التأجير يتم توفير معدات للمشروع دون توفير المواد الخام ورأس المال العامل.أما المضاربة فمن خلالها يتم توفير كافة الموارد التمويلية المطلوبة للمشروع سواء في شكل رأس مال ثابت أو عامل.لذا فان تكامل هذه الصيغ والمزاوجة بينها يعظم الأرباح ويوسع من فرص العمل.كما أن لعقد الاستصناع دورا هاما في تشجيع هذه المشروعات من خلال توفير التمويل نتيجة دفع قيمة منتجاتها مقدما.ومع توافر التمويل تتاح الفرصة أمام هذه المشروعات للنمو والازدهار واستغلال الطاقات الإنتاجية المتوفرة لها وضبط التكاليف واستقرار ظروف الإنتاج.

- ✓ تخصيص واستغلال الموارد الاقتصادية: تتميز صيغ التمويل الإسلامي بالمشاركة ق الأرباح فهي توفر المجال واسعا أمام أصحاب المهارات للإبداع والتميز وتسخير مواهبهم في الإنتاج والابتكار دونما عوائق من أصحاب الأموال.وتشجع أصحاب المشروعات الصغيرة على بذل أقصى جهد مع حرصهم على نجاح مشروعاتهم والارتقاء بها لأنهم شركاء في الربح الناتج وبذلك نضمن آلية ماهرة لتخصيص الموارد.

- ✓ القضاء على البطالة: تساهم هذه الصيغ في القضاء على البطالة من خلال استغلال الموارد المالية وتحقيق التكامل بين الخبرات ورأس المال.

المطلب الثالث: معوقات استخدام صيغ التمويل الإسلامي

شهد قطاع التمويل الإسلامي معدلات نمو هائلة في السنوات الأخيرة، ويتمتع بإمكانيات كبيرة ليصبح بديلا رئيسياً للاستثمارات التقليدية، فهو ينمو بمعدل15% في السنة، ويقدر بحوالي 1.3تريليون دولار أميركي. وعلى الرغم من ذلك فانه يمكن القول بأن التمويل الإسلامي يشكل مجرد نقطة في بحر القطاع المالي على مستوى العالم، وإمكانياته واعدة[1]. ويحتاج الناس إلى فهم أن قطاع التمويل الإسلامي هو وسيلة لمزاولة الأعمال .مما يتوافق مع أحكام الشريعة. فهو بديل أخلاقي للاستثمار يتمتع بالنزاهة، والمسؤولية الاجتماعية، إضافة إلى أنه وسيلة تفاهم في تنويع محافظ المستثمرين.

-وهناك معوقات عدة أهام نمو التمويل الإسلامي:

[1] راجع : http://www.albayan.ae

- ✓ فهو بحاجة لتعزيز أسس الشفافية، وإرساء بنيا تحتية مناسبة،حيث أن هناك فجوتين رئيسيتين في البنية التحتية. إن السوق الثانوي غير ملائم، ويحتاج إلى التغيير لتحقيق النمو المستدام، كما أن هذه المسألة بحاجة إلى الوقوف عندها وحل مبتكر. و لا تتوفر أي مجموعة من المعايير المطبقة عالمياً.

- ✓ إضافة إلى أن الكفاءات البشرية المؤهلة في قطاع التمويل في المنطقة مازالت غبر كافية، وهذا تحد كبير أهام قطاع التمويل الإسلامي. فصيغ التمويل الإسلامي تحتاج ق تطبيقها لنوعية خاصة من العاملين،لدرجة تجعل توافر هذه النوعية عقبة رئيسية تحول دون إمكانية تطبيقها، وذلك لأن أنظمة عمل هذه الصيغ يمثل بناء فكريا خاصا مصدره التشريع والفقه الإسلامي،كما أن آليات العمل بحا تختلف عن آليات العمل في الأنظمة التي تعتمد سعر الفائدة ،الأمر الذي يتداعى ضرورة توافر كوادر مؤهلة تحيط بالقواعد والضوابط التي تحكم عمل هذه الصيغ.

- ✓ من جهة أخرى. يضيف البعض افتقار التمويل الإسلامي لآلية تقييم المخاطر، وفقدان عنصر التنوع والابتكار، إلى جانب عدم وجود تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمل هذا القطاع، التي من شأنها إخراج هذه الصناعة من مأزقها. فالإبداعات تأخذ مكانها في شتى أنحاء العالم، وفي المراكز المالية العالمية. لذلك فمن الضروري وضع معايير لصيغ التمويل الإسلامي حتى نجعلها أكثر جاذبية للمستثمرين. وعندما يحفل القطاع على مقدار كبير حاسم، فسوف يحقق تلك المعايير العالمية.

- ✓ يلاحظ أيضا عدم وجود أي قانون واضح أو تشريع مفصل يحدد طبيعة عمل المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها. والتمويل المصغر أو التمويلات المالية البسيطة مهمة جدا نظرا للحاجة التي يبديها بعض التجار والأشخاص المحتاجين للسيولة في تسيير أعمالهم، وهو أمر جيد في ظل التشريع الإسلامي الذي يقسم الربح والخسارة ويجب على هذه التشريعات ان تضم أفضل الممارسات و خطوط تفصيلية للمنتجات يتم استخدامها من قبل المشرعين إلى جانب ذلك على المشرعين أن يمتلكوا مجلس شريعة مركزي أو راعي مستقل. وينقسم المتخصصون في الشريعة إلى قسمين الأول يتبع إلى باب الاجتهاد، الذي يبتكر بنية إسلامية جديدة، والمشرعون الذين يصدرون الفتاوى والأحكام على أسس ثابتة ومحددة سلفاً، وعلى المجتهدين العمل مع هذه المؤسسات، بينما المشرعون مطالبون بتقديم النصح لهذه المؤسسات. وفي حال ضمان استقلالية هذين القسمين، فإننا سنضمن شفافية أكثر في الاستثمارات المالية. إضافة إلى ضرورة الابتكار الذي يواجه تحديات في قيمة البحوث والدراسات التي يتم صرفها على المنتجات التقليدية مقارنة بالإسلامية. فالتنوع يفتح الباب واسعا

أمام العملاء والجمهور للاختيار بسبب التنوع الذي سيجدونه.

- ✓ ان معظم البنوك التي قد تتعامل بهذه الصيغ تفتقد فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظر لها على أنها عالية المخاطر وغير مربحة ومرتفعة التكلفة لأنها تحتاج إلي موظفي ذوي مهارات عالية يستطيعون اتخاذ قرارات التعامل مع هذه المشروعات ، كما ان العائد منها قد يعتبر ضئيل،بجانب ان هذه البنوك لم تؤهل نفسها لمثل هذا النوع،ولديها ضعف شديد في الخبرات في التعامل مع هذه المنشآت، وتطبيق نظم المعلومات على هذه المشروعات ضعيف جدا بالإضافة إلي ضآلة دراسات السوق والمنتجات التي يمكن ان تقدمها البنوك لهذه المنشآت.

خلاصة الفصل الاول :

من خلال دراستنا للصيغ التمويلية و كيفية تجسيدها داخل البنوك الإسلامية ، يتبين لنا أن مجمل الصيغ المتبعة في تمويل الاستثمارات خاصة للمؤسسات المصغرة خالية من التعاملات الربوية المحرمة، كما أنها تساعد طالبي التمويل بصورة جيدة و مفيدة على عكس على عكس البنوك التقليدية إلا ان هذه الصيغ لا يمكن تطبيقها بصورة فعالة، وذلك لوجود عدة عقبات و تحديات تؤثر على نشاط البنوك الإسلامية، كونها تعمل في مناخ ربوي إضافة إلى الضغوطات التي تمارسها السلطة النقدية عن طريق البنوك المركزية وقلة الترويج لها و لأعمالها البنكية، لهذا يبقى التمويل الشرعي عاجزا عن تلبية مختلف الحاجات التمويلية بصورة كاملة.

الفصل الثاني

المشاريع المقاولاتية

تمهيد :

عرف مجال المقاولاتية اهتمام كبير من طرف مختلف الباحثين ودول العالم، لما له من دور هام في التنمية الاقتصادية، والجزائر بدورها اعتمدت سياسات وبرامج في سبيل

ترقية المقاولاتية، إلا أن نجاح ذلك مرتبط بمدى تعزيز ثقافة وروح المقاولاتية لدى مختلف فئات المجتمع، سنتطرق في هذا الفصل الى معرفة المشاريع المقاولاتية وهيأت دعمها، و عمليات مرافقتها.

المبحث الأول :عموميات حول المقاولاتية.

لقد أصبحت المقاولاتية مفهوماً شائع الاستعمال والتداول كونها ظاهرة متجددة تحمل في طياتها أفكار وتصورات المبدعين في كل عصر لتحسين الأداء وزيادة الإنتاجية ونجاح المشروعات وهذا ما أخذ اهتمام عدد كبير من الباحثين مما أدى إلى تعدد واختلاف وجهات النظر فيما يتعلق بتعريفها .

المطلب الأول :نشأة المقاولاتية ومفهومها.

أولا :نشأة المقاولاتية.

لقد تطور البحث في مجال المقاولاتية حسب ثلاث اتجاهات فكرية، فإلى غاية الستينيات عرف هذا المجال سيطرة الإتجاه الوظيفي الذي يدرس المقاولاتية من الجانب الاقتصادي ليظهر بعدها اتجاه ثان إلى جانبه يركز على دراسة خصائص الأفراد وتأثيرها على المقاولاتية، ومع بداية التسعينيات ظهر اتجاه جديد يتزعمه المسيرون.

إن المقاولاتية ليست وليدة اليوم، إلا أنها ظاهرة متجددة تحمل في طياتها أفكار وتصورات المبدعين في كل عصر لتحسين الأداء وزيادة الإنتاجية لنجاح الأعمال والمشروعات الكبيرة أو المتوسطة أو الصغيرة و تعود جذور المقاولاتية إلى نظرية احتكار الغلة Oligopoly theory،حيث لم يكن بمقدور المقاول سوى حساب الكميات والأسعار للسلع التي سوف ينتجها ويتخذ قرارا مناسباً بشأنها.

كما تأثرت المقاولاتية أثناء تطورها بالمدارس الفكرية المختلفة:

فقد ساهم رواد المدرسة الكلاسيكية بنصيب وافر في تفسير السلوك المقاولاتي، ويرجع الفضل إلى ريتشارد كانتلون في إدخال إلى النظرية الاقتصادية، بينما أشار فرانسيس وولكر إلى أن المقاولاتية تتمثل في القدرات

الإدارية التي يمتلكها المقاول.

أما المدرسة الاقتصادية اعتبرت المقاول عنصرا من عناصر الإنتاج، حيث أشار ألفريد مارشال Alfred Marshal إلى أن المقاولاتية أحد تكاليف الإنتاج، بينما يشير شولتزSchultze إلى أن المقاول هو من له القدرة على التعامل مع ظروف عدم التوازن وقد ركزت المدرسة النمساوية على اعتبار المقاولاتية مرادف للإبداع و الإبتكار، حيث أشار جوزيف شومبيترJosef Schumpeter إلى أن المقاول هو المبدع الذي يقدم ابتكارا تقنياً غير مسبوق ويعد آرثر Arther رائد مدرسة جامعة هارفارد وأول من أسس مركزا للمقاولاتية الأعمال سنة 1948م، فقد أشار إلى أن المقاولاتية تتحقق من إنشاء منظمات الأعمال و الإستثمار فيها التنمية وتطوير الاقتصاد الوطني . أما رواد المدرسة الحديثة فقد أسهموا بنصيب وافر في تطوير مفهوم المقاولاتية فقد أشار كل من ماكليلاند Maclelland و منتزبيرغ Mintzberg وروبرت هزبرج Rebort Herzberg إلى المقاولاتية باعتبارها تمثل الحاجة إلى الإنجاز وتعظيم الفرص والإبداع والابتكار، وإنشاء منظمات الأعمال والمخاطرة وتكوين الثروة.

ثانيا :مفهوم المقاولاتية.

قبل التطرق إلى مفهوم المقاولاتية يجب التعرف على المقاول.

2-1تعريف المقاول:

هو ذلك الشخص الذي لديه القدرة على إدارة وتسيير وتوجيه واختيار المشاريع الناجحة من خلال العمل على توليف بين عناصر الإنتاج وتوجيهها وفق معايير ومعطيات موضوعية مأخوذة من البيئة التي ينشط فيها مع حرية القيام بالأعمال في إطار ديناميكية الإبداع والابتكار.

كما يرى Say أن المؤسسة تتلخص في شخص واحد يعتبر المحرك الأساس لها، هو المقاول الذي يعتبر في نظره كل شيء تقريباً مع وجوب توفر المؤهلات وامتلاك خبرة ودراية بمهنته[1].

يعرفه الخبير الاقتصادي جوزيف شومبيز على أنه" :هو شخص الذي يريد وقادر على تحويل فكرة إلى ابتكار ناجح".[2]

2-2 تعريف المقاولاتية :للمقاولاتية عدة تعاريف نذكر منها:

تعريف أول :حسب "Venkata aman.& Shane " تعرف المقاولاتية بأنها" :سلسلة من المراحل، يتم فيها اكتشاف فرص لخلق سلع وخدمات مستقبلية يتم تقييمها واستغلالها."

"ويقصد بالفرص كما يعرفها Casson بأنها أوضاع سوقية أو منتجات جديدة أو خدمات أو مواد أولية أو طرق تنظيمية تقوم باستغلالها وبيعها بسعر أعلى من تكلفة إنتاجها."

تعريف ثاني :يعرف Foyalle المقاولاتية بأنها" :وضعية تربط الفرد بمشروع أو منظمة ناشئة وذلك بصفة متلازمة، حيث يتميز هذا الفرد بالالتزام شخصي قوي، والقيمة بالنسبة للمقاول تكمن في المداخيل المالية، المادية والاستقلالية الذاتية... إلخ وبالنسبة للزبائن

[1] . الشيخ داودي، إقتصاد وتسيير المؤسسة، بدون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 4100 ، ص 14-24.

[2] أمينة بن جمعة والربيعي جرمان، دار المقاولاتية كآلية لتفعيل فكرة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى طلبة الجامعات، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة خنشلة، العدد2 ، جوان2017ص273.

الرضا من استهلاكهم للسلع والخدمات المعروضة أما بالنسبة للممولين فهي تتعلق بالفائدة والأرباح النقدية المتحصل عليها[1]."

تعريف ثالث :حسب Hibrich et Peters فهي" نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم

وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من أجل إستغلال موارد حالات معينة، تحمل المخاطرة

وقبول الفشل، إنه مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف والحصول على قمة بتخصيص الوقت والعمل رضا مالي وشخصي."

تعريف رابع :تعرف المقاولاتية حسب كل من Alfred Marchal et Adam Smith على أنها" عنصرمن عناصر الإنتاج يهدف لتنظيم أو تنسيق العملية الإنتاجية والتجارية، والتعامل مع ظروف عدم

الاستقرار أو عدم التوازن في السوق".[2]

تعريف خامس :عرفت المقاولاتية من قبل مركز مراقبة الزيادة على أنها" محاولة جديدة في العمل أو خلق مغامرة جديدة أو توسيع المنظمة الحالية أو توسيع مجالات العمل الحالية من قبل الأفراد".

تعريف سادس : يعرفها Drucker على أنها" :فعل الإبداع الذي يتضمن إعطاء الموارد المتاحة حاليا القدرة على إيجاد قيمة جديدة".[3]

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص التعريف التالي" :المقاولاتية هي الاستغلال الأمثل لفرص الأعمال من طرف الفرد أو مجموعة من الافراد الذين يتمتعون بروح المقاولاتية ويتميزون بالالتزام الشخصي واستقلالية ذاتية بغية الوصول إلى إنشاء مشاريع المقاولاتية جديدة وناجحة لخلق قيمة مضافة.

---

[1] فتيحة صدوق، المقاولة في الجزائر بين التنظير والتطبيق، بدون طبعة، دار المجدد للنشر والتوزيع، الجزائر 2019، ص ص17-18-19.

[2] . سعيد أوكيل، مرجع سبق ذكره.

[3] . سعيد أوكيل، ريادة الأعمال أو المقاولاتية مقاربة شاملة وعملية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017 ، ص64.

المطلب الثاني: خصائص واشكال المقاولاتية.

2-1 خصائص المقاولاتية :تمتاز المقاولاتية بجملة من الخصائص نردها في النقاط التالية:[1]

- ✓ المقاولاتية هي أحد مداخلات عملية اتخاذ القرار المتعلق بالاستخدام الأفضل للموارد المتاحة للوصول إلى إطلاق المنتج أو الخدمة الجديدة وكذلك الوصول إلى تطوير طرق وأساليب جديدة للعمليات.
- ✓ المقاولاتية هي الجهد الموجه نحو التنسيق الكامل من عمليات الإنتاج والبيع.
- ✓ المقاولاتية هي مجموعة المهارات الإدارية والإبداعية المستندة على المبادرة الفردية والموجهة نحو الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة والتي تتسم قراراتها بمستوى معين من المخاطرة.
- ✓ المقاولاتية تعني الإدراك الكامل للفرص المتمثلة بالحاجات والرغبات والمشاكل والتحديات والاستخدام الأفضل للموارد نحو تطبيق الأفكار الجديدة في المشروعات التي يتم التخطيط لها بكفاءة عالية.
- ✓ المقاولاتية هي المحور الإنتاجي للسلع والخدمات والتي تعود للقرارات الفردية الهادفة إلى تحقيق الربح من جراء اختيار النشاط الاقتصادي الملائم.
- ✓ المقاولاتية تعني العمل الذي يقوم به الفرد تلقائيا، حيث يشتري بسعر معين في الوقت الحاضر، ليبيع بسعر غير مؤكد في المستقبل، مما يجعله عرضة لحالات عدم التأكد.

وعليه يمكن القول أن عملية المقاولاتية تشمل :[2]

- ✓ تقييم الفرصة؛
- ✓ صياغة مفهوم المشروع؛
- ✓ الحصول على الموارد اللازمة؛
- ✓ إدارة المشروع وجني ثماره.

2-2اشكال المقاولاتية :

[1] عمرو علاء الدين زيدان، ريادة الأعمال القوة الدافعة للاقتصاديات الوطنية،(الدار الجامعية، مصر،200)ص68.

[2] عبد الستار محمد علي، فائز جمعة صالح، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة،(دار ومكتب الحامد للنشر، عمان، الأردن،2006)ص08.

أخذت المقاولاتية أشكال عديدة نتيجة التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي مست دول عديدة ويمكن ذكرها على النحو التالي[1]:

1الإنشاء:

هي عبارة لاتينية تعني من لاشيء، خلق مؤسسة من لاشيء ليست بالمهمة السهلة فهي تتطلب وقت حتى يستطيع المقاول فرض تموقع منتجه في السوق وكي يقنع المستهلكين، ويلتزم على المقاول تحديد احتياجاته المالية بدقة والتحصيل على المواد اللازمة لذلك والإنشاء يحتاج الكثير من العمل، المثابرة، الصرامة ويتميز بقدر كبير من المخاطرة.

2-الإنشاء بالايسيماج:

في هذا النوع من الإنشاء المؤسسات الكبيرة تقترح على موظفيها، إجراءات وتدابير تهدف إلى جذبهم ومرافقتهم في خلق مؤسسات، نوع المشروع قد يكون متنوع من إنشاء محل تجاري إلى مؤسسة صناعية لكن المرافقة المادية والمعنوية والمالية تهدف إلى خفض مستوى الخطر والفشل لدى المقاول.

3-الإنشاء بالامتياز:

هذه الصيغة من الإنشاء تتمثل في تقليد نظام موجود في نطاق جغرافي معين، والمنشئ بهذه الصيغة يستفيد من م ا رفقة مهمة وتكون بمقابل مالي وهي يمكن الذي ليس له أفكار أو ليس له قدرة على الإبداع من تحقيق هدفه المتمثل في إنشاء مؤسسة.

4-استئناف الأعمال:

استئناف الأعمال يمثل فرق كبير مع إنشاء مؤسسة لأن المنظمة موجودة وليست تحتاج لأن تنشأ وبهذا فهو ممكن الاعتماد على معلومات توصف حاضرها وتاريخها، هيكلها ونمط سيرها في مثل هذه الشروط عدم التأكد يكون غالبا ضعيف ومستوى الخطر قليل.

5-المبادرة الداخلية:

[1] محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة د راسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية سيدي بلعباس،شهادة ماجستير، علوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015ص10.11.

هي المراحل التي من خلالها موظف أو مجموعة من الموظفين بالشراكة مع المنظمة التي يعملون لديها ينشئون منظمة جديدة أو يخلقون التجديد أو الإبداع في هذه المنظمة.

6-المقاولاتية الاجتماعية والتضامنية:

هذا الشكل من المقاولاتية يظهر في خلق نشاطات تطوعية أو الإبداع في قطاع الأنشطة التطوعية

الموجودة وهذا الشكل يهدف إلى خلق منظمات ذات أهداف خيرية وتخدم قضايا إنسانية[1].

المطلب الثالث :اهمية المقاولاتية ومعوقاتها:

2-1 أهمية المقاولاتية:

تحتل المقاولاتية اهمية بالغة في الاقتصادي، العالمي بصفة عامة والاقتصاد الوطني بصفة خاصة لأنها تشكل اهم عناصر ومكونات النشاط الاقتصادي لكل دول العالم فهي تعتبر المحرك الأساسي لتنمية والتطور الاقتصادي ومن النقاط التي تتبلور فيها مدى الأهمية نذكر:

- ✓ الرفع من مستويات الإنتاج.
- ✓ زيادة العائدات الناتجة من نشاط المؤسسات الجديدة والمشاريع التي تم إنشاؤها.
- ✓ تجديد النسيج الاقتصادي من خلال تعويض المؤسسات الفاشلة وإعادة التوازن للأسواق.
- ✓ تشجيع الابتكار عن طريق إنشاء مؤسسات مبتكرة جديدة يمتد تأثيرها لتشمل حتى المؤسسات القائمة التي تجد نفسيا مضطرة إلى التكيف مع المتغيرات الحاصلة من أجل تعزيز قدرتها التنافسية بما يضمن بقائها في الأسواق.[2]
- ✓ وسيلة لإعادة الاندماج الاجتماعي للعمال الذين فقدوا مناصب عملهم نتيجة أسباب اقتصادية خارجة عمى نطاقهم.
- ✓ تشكل متنفس يسمح لمقاولين بالخروج من نموذج العمل المأجور الذي سيطر على الأذهان لفترة طويلة من الزمن واللجوء إلى العمل الحر.

---

[1] محمد شقرون، مرجع سبق ذكره،ص12.

[2] فضيلة خميس,امينة حرايز, دور اجهزة الدعم في تمويل وانشاء المشاريع المقاولاتية في الجزائر,مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية و التجارية .وعلوم التسيير,جامعة مسيلة , 2018 ,ص23.

- ✓ قدرة المقاولة على التأقلم تبعا لاحتياجات السوق المتغيرة وفي إيجاد منتجات جديدة وتقليل تكلفة الإنتاج والوحدة.
- ✓ تشجيع المبادرة الفردية وازدهارها في أي مجتمع يتطلب العمل على غرس الرغبة في المبادرة ونشر روح المقاولاتية بين أفرادها.
- ✓ المنظمات الحديثة أصبحت تشجع الحس المقاولاتي على جميع مستويات المنظمة [1].

2-2معوقات المقاولاتية:

يواجه نمو و تطور المشروعات المقاولاتية في جميع أنحاء العالم مجموعة من المشكلات التي تتفاوت من دولة إلى أخرى و من قطاع إلى آخر و هي فترة زمنية إلى أخرى، و عبر مراحل المشروع ذاته و نذكرها في:

- ✓ صعوبة الحصول على التمويل في بدء المشروع، و صعوبة زيادة رأس المال في مراحل التطوير.
- ✓ إرتفاع كلفة رأس المال (كلفة الاقتراض و التمويل).
- ✓ إرتفاع معدلات التضخم و تأثير ذلك في ربحية المشروع و قدرته على المنافسة.
- ✓ منافسة المنتجات المستورة و منتجات المنظمات الكبيرة في ذات المجال.
- ✓ عدم القدرة على إتباع إستراتيجية تسويقية واضحة و شاملة بسبب إرتفاع كلف التسويق.
- ✓ عدم ملائمة بعض التشريعات و القوانين.
- ✓ المشكلات تتعلق بجودة الإنتاج مما يؤثر في القدرة التنافسية.
- ✓ ضعف قدرات أصحاب المشروعات المقاولاتية في النواحي المالية و الإدارية و التسويقية .
- ✓ عدم قناعة أصحاب المشروعات في التدريبات و إمكانية تطوي المهارات.
- ✓ ضعف التسويق و عدم القدرة على التجديد و تحديث قنوات التوزيع بصورة مستمرة.[1]

[1] بشرى عائشة، عمر يوسف جميمة، حماية الملكية الصناعية ودورها في تفعيل المقاولاتية مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماسترفي العموم التسيير، تخصص ادارة اعمال ، جامعة الجيلالي بونعامة ، خميس مميانة ،2015.2016ص23.

المبحث الثاني :هيئات دعم مشاريع المقاولاتية الجزائر.

سوف يتم التطرق في هذا المبحث إلى الأجهزة التالية:

المطلب الأول :الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM .

أولا- تقديم الوكالة:[2]

طبقاً لأحكام المادة 2 من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004المتعلق بجهاز القرض المصغر وبمقتضى مرسوم الرئاسي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 الوكالة عبارة عن هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات.

ثانيا- مهام الوكالة ANGEM :

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها.
- دعم وتوجيه ومرافقة المستفيدين في تجسيد أنشطتهم، لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم.
- ابلاغ المستفيدين الذين أهلت مشاريعهم في الجهاز بمختلف الإعانات الممنوحة.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.
- مساعدة المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعينة بتنفيذ مشاريعهم.
- التكوين المستمر للموظفين المسؤولين بتسيير الوكالة.

---

[1] إيثار عبد الهادي محمد،" دور الريادة منظمات الأعمال في التنمية الاقتصادية ."الملتقى الدولي حول المنظمات الاقتصادية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة ورقلة ، نوفمبر2011ص17.ص18.

[2] المادة1-2-3من المرسوم الرئاسي رقم 14-04 المؤرخ في29 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 22 يناير 2004.

- الحفاظ على العلاقة المستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص تمويل المشاريع وتنفيذ مخطط التمويل ومتابعة تنفيذ واستغلال الديون المستحقة في الوقت المناسب أو المحدد[1].

ثالثا-الخدمات الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:[2]

1 الخدمات المالية: يمنح الجهاز صيغتين من التمويل:

1-1الصيغة الأولى: قرض شراء مواد الأولية(وكالة مقاول)هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية لا تتجاوز 100.000وهي تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة وأدوات ولكن لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو إطلاق نشاط وقد تصل قيمتها إلى 250.000 دج للجنوب بينما مدة تسديد هذه السلفية لا تتعدى 36 شهرا كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(01) :صيغ التمويل الثنائي.

قرض لايتجاوز 100.000	تمويل شراء مواد اولية	
	مساهمة شخصية	قرض بدون فائدة (وكالة)
	% 0	%100
قرض لايتجاوز 250.000(جنوب)	مساهمة شخصية	القرض البنكي
	%0	%100

المصدر :منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

[1] المادة 5 من المرسوم الرئاسي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 22 يناير 2004 ، المرجع سبق ذكره.

[2] . www.angem.dz تم الإطلاع عليه يوم 01 ماي 2022 على الساعة15.00

1-2-الصيغة الثانية :التمويل الثلاثي(وكالة بنك مقاول)هي قروض ممنوحة من قبل البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط، تكلفة المشروع قد تصل إلى 1000.000.00 دج التمويل يقدم كالتالي:

- قرض بنكي بنسبة70%.
- سلفية الوكالة بدون فوائد29%.
- 1% مساهمة شخصية.

وقد تصل مدة تسديد الى 08 سنوات مع فترة تاجيل تقدر ب3 سنوات بالنسبة للقرض البنكي .

الجدول رقم2:صيغ التمويل الثلاثي.

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض بدون فوائد	القرض البنكي
لا يتجاوز 1000.000.00	% 1	%29	70%

المصدر : منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

2-الخدمات الغير مالية المقدمة من طرفANGEM:

إلى جانب القرض تسعى الوكالة إلى توفير المزيد من الخدمات في مجالات واسعة للمستفيدين والهدف هو الدعم إلى أقصى حد ممكن واستمرارية لأعمال لهذا فالخدمات الوكالة تتمثل في:

- الاستقبال في أحسن الظروف المتاحة لحاملي أفكار إنشاء المشاريع.
- مرافقة فردية للمقاولين في مراحل إنشاء النشاط.
- متابعة جوارية جدية لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاؤها.
- دورات تكوينية لإنشاء أو تسيير المؤسسات الجد مصغرة.

- اختبارات المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات المتخصصة والمخولة.
- معارض لعرض وبيع المنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر.
- وضع موقع في الأنترنت لإشهار وبيع المنتجات وتبادل الخبرات[1].

المطلب الثاني :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI:

أولا- تقديم الوكالة:

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب قانون الاستثمار لسنة 2001 وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تمارس الوكالة مهامها تحت رقابة وتوجيه الوزارة المكلفة بترقية الاستثمارات[2].

ثانيا- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي ؛
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛
- تسيير صندوق دعم الاستثمار؛
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء[3].

ثالثا- أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI :[4]

[1] منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

[2] منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،.

[3] - المادة 21 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20-0-2001المتعلق بتطوير الإستثمار الجريدة الرسمية، العدد 47 الصادرة بتاريخ 22-08-2001 ، ص7-8.

[4] خالد رجم وآخرون، تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر، مجلة الجزائرية لتنمية الإقتصادية، جامعة .ورقلة، العدد 06 ، جوان 2017، ص77.

- تشجيع وتطوير الاستثما رات في مختلف القطاعات من خلال الخدمات التي تقدمها مع منح مزايا معتبرة لها وكل هذا من أجل المساهمة في تخفيض نسبة البطالة؛
- تحقيق وتبسيط إجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع؛

كما تمنح الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مجموعة من التحفيزا ت تتمثل في:

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل في إنجاز

المشروع؛

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للاستثما رات التي تدخل مباشرة في إنجار المشروع؛
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي وعلى أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط المهني لمدة تتراوح من 10 إلى 30 سنوات من انطلاق المشروع حسب المناطق وحجم المشروع؛

رابعا- دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في خلق المشاريع الصغيرة[1]:

تقدم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار للمستثمرين الوطنيين والأجانب جملة من الخدمات مجانا كالتالي:

- تطلع المستثمرين من خلال موقعها على الانترنت خاصة وركائزها الدعائية ومختلف نقاط الاستعلامات؛
- تستقبل وتنصح وتصطحب المستثمرين على مستوى هياكلها المركزية والجهوية؛
- تضفي الطابع الرسمي على المزايا التي ينص عليها نظام التشجيع وذلك بإنصاف وفي أجال قصيرة؛
- تحرص على التنفيذ المتفق عليه مع مختلف المؤسسات المعنية لقرارات التشجيع على الاستثمار؛

[1] علي دحمان محمد وغيلاني عبد السلام، سياسة الدولة في ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الواقع والمأمول، مجلة نماء .للإقتصاد والتجارة، جامعة باتنة، العدد 03، جوان 2018 ، ص 135.

- تساهم في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية؛
- مرافقة وتوجيه وتقديم جميع التسهيلات للمستثمر من أجل القيام بالإستثمار المرغوب؛

من خلال دور الوكالة نلاحظ أنها تتولى تسهيل الاستثمار بحيث أن دورها في تمويل لا يتعدى تغطية الإعفاءات الممنوحة(الضريبة على القيمة المضافة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في الاستثمار،ورسم نقل الملكية)أي المصارف الجبائية الشبه جبائية والإدارية والتي من المفروض أن تدفعها المؤسسة تقوم الوكالة بدفعها نيابة عنها.

خامسا- مراكز الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI [1]:

تنشأ لدى الوكالة أربعة مراكز تضم مجموع المصالح المؤهلة لتقديم الخدمات الضرورية لإنشاء المؤسسات ودعمها وتطويرها وكذا لإنجاز المشاريع:

1-مركز تسيير المزايا :يكلف بتسيير المزايا والتحفيزات المختلفة الموضوعة لفائدة الاستثمارات بواسطة التشريع الساري المفعول باستثناء تلك الموكلة للوكالة.

2-مركز استيفاء الاجراءات :يكلف بتقديم الخدمات المرتبطة بإجراءات إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع.

3-مركز الدعم لإنشاء المؤسسات :يكلف بمساعدة ودعم إنشاء وتطوير المؤسسات.

4-مركز الترقية الإقليمية :ويكلف بضمان ترقية الفرص والإمكانيات المحلية.

المطلب الثالث :الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةCNAC

أولا: تقديم الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة[2]:

[1] فاتح جاري وزهير شلال، دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على ضوء القانون الجديد لترقية الإستثمار في الجزائر، مجلة الإقتصاد والتنمية، .جامعة المدية، العدد 09 ، جانفي 2018 ، ص ص8-.9.

[2] منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةCNAC .

تم إنشاؤه سنة 1994كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل يهدف إلى تحقيق الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراءات في القطاع الاقتصادي.

تعمل الوكالة الوطنية لتأمين عن البطالة على تنفيذ تدابير دعم وخلق الشغل للبطالين الذي تتراوح أعمارهم بين 30 و 50 سنة.

ثانيا- مهام الصندوق الوطني لتأمين عن البطالةCNAC :

تعددت مهام الصندوق وتمثلت في:

- تمثلت أول مهمة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والتي أوكلت إليه بمجرد إنشائه سنة1994 في تأمين عن البطالة والتي تقتضي دفع تعويض البطالة للعمال الذين فقدوا مناصبهم نتيجة أسباب اقتصادية خارجة عن نطاقهم.
- المهمة الثانية تمثلت في تسهيل عملية إعادة الإدماج المهني للبطال في سوق الشغل من خلال إنشاء مراكز البحث عن الشغل والتي تتمثل مهمتها في العمل على تعزيز قدرات البطالين في البحث عن العمل من جديد وتزويدهم بمختلف المعلومات الضرورية لذلك مع تطوير قدراتهم في التعامل مع المواقف الصعبة وتنمية الثقة في النفس.
- كما كلف الصندوق أيضار بإجراءات دعم العمل الحر التي تتكفل بها مراكز المساعدة على العمل الحر هذا الإجراء يهدف هو أيضا كالإجراء السابق إلى تسهيل عملية إعادة الإدماج المهني للبطال من خلال مرافقة المقاولين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة وذلك بتزويدهم بخدمات الإعلام والتوجيه والتكوين.
- التكوين التحويلي والذي يسمح للبطالين المستفيدين باكتساب مؤهلات جديدة تساعدهم على تنمية قد راتهم للاندماج مجددا في الحياة العملية وذلك من خلال تنظيم دورات تكوينية قصيرة المدى(ثلاثة أشهر عموما)على مستوى مؤسسات التكوين المهني المتعاقدة مع الصندوق[1].

ثالثا- شروط التأهيل:

يمكن الإستفادة من خدمات الصندوق إذا توفرت الشروط التالية:

[1] محمد الجودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، د راسة على عينة من طلبة جامعة الجلفة، أطروحة دكتو اه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014-2015 ، ص80.

- ✓ الجنسية الجزائرية.
- ✓ أن يتراوح أعمارهم بين 30 و 50 سنة.
- ✓ لا يشغل وظيفة مدفوعة الأجر وقت تقديم طلب المعونة.
- ✓ ألا يكون مستفيد من دعم الدولة لإنشاء الأعمال في السابق.
- ✓ أن يتمتع بمؤهل مهني أو يمتلك ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.
- ✓ أن يكون قادر على تعبئة مساهمة شخصية للمساعدة في تمويل المشروع.
- ✓ أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب لمنصب عمل.

رابعا-صيغ التمويل لدى الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة[1]:

1. **صيغ التمويلية :**وتستند الاستثمارات المراد إنجازها في هذا الإطار حضريا على صيغة التمويل الثلاثي

التي تربط صاحب المشروع و البنك و الصندوق من خلال التركيبة التالية:

- المساهمة الشخصية :1إلى 2 % من التكلفة الإجمالية للمشروع.

- تمويل الصندوق :28إلى 29 %من التكلفة الإجمالية للمشروع(على شكل هبة.)

- تمويل البنك :70٪(بفوائد مخفضة)

وهذا ما سيتم تلخيصه في الجدول التالي:

الجدول رقم (3) :مستويات الثلاثي للصندوق.

[1] منشو رات الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة تم الإطلاع يوم10-05-2022

مستويات التمويل	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة	القرض البنكي
المستوى الاول:اقل أو يساوي 5000.000	%1	%29	%70
المستوى الثاني : مابين 5000.000و10.000.000	%2	%28	%70

المصدر : منشورات الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة

المبحث الثالث :المرافقة المقاولاتية.

المطلب الأول: مفهوم المرافقة المقاولاتية(خصائصها، أهميتها، أشكالها)

المرافقة المقاولاتية عدة تعاريف وخصائص كما أن لها أهمية كبيرة في دعم المشاريع المقاولاتية.

الفرع الأول :مفهوم المرافقة المقاولاتية وخصائصها:

المرافقة عدة تعريفات ونذكر منها:

- ✓ **التعريف :1** عرفها C-LEGER-JARNIOU أن المرافقة جاءت من الفعل (يرفق، يذهب مع)، ومصطلح المرافقة مستعمل بكثرة لكنه يؤدي إلى حقائق مختلفة.
- ✓ **التعريف :2** عرفها(أندري لتوسكي ANDREE LETOUSKI)على أنها : "تجنيد لهياكل والإتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المنشئ "أي أن مهنة المرافقة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي :إستقبال افراد يرغبون في إنشاء مؤسسة،تقديم خدمات، متابعة المؤسسة المرافقة بعد الإنشاء[1].

[1] كمال زيتوني، كريم جايز، المرافقة المقاولاتية كأسلوب فعال للنهوض بالمشروعات المصغرة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقي الوطني الأول حول :دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الإقتصاد الجزائري والتحضير لمرحلة ما بعد البترول،كمية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل يومي 21 0 20نوفمبر، ص4

- ✓ **التعريف :3** هي عملية تعليم وتلقين، تساعد على تكوين الافراد وذلك بنقل وتبادل المهارات والتجارة من الأشخاص المكلفين بمهنة المرافقة للمقاولين تحت التجريب وذلك من أجل تزويدهم بالنصائح والإرشادات والمعلومات اللازمة وخلق القدرة لديهم على المبادرة.
- ✓ **التعريف :4** تعرف المرافقة أيضا بأنها عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات الأعمال، خاصة مشروعات أو منشآت الأعمال الصغيرة التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط، حتى تتمكن من البقاء والنمو بصفة خاصة في مرحلة بداية النشاط، وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى المساعدة[1].

ومن خلال التعاريف المذكورة سابقا يمكن تعريف المرافقة المقاولاتية على أنها" :عبارة عن خدمة تقدمها هيئات متخصصة تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع الجديدة، في عملية الإنشاء التي تعتبر مرحمة حساسة في حياة المشروع وتحتاج إلى الكثير من الخبرات."

ثانيا :خصائص المرافقة المقاولاتية:

اتفق بعض المتخصصين في هذا المجال على جملة من الخصائص التي تميز المرافقة المقاولاتية والتي تتمثل فيمايلي[2]:

1-الإحترافية مهما كانت الفئة المستهدفة :يجب على المرافق إظهار جميع العناصر المرتبطة بإنشاء المشروع والكلام باحترافية كبيرة مع المقاول بهدف وضع المشروع في الطريق الصحيح.

2-المرافقة تقوم في إنجاز المشاريع على مرحلتين التخطيط التصور والتنفيذ:

فالمرحلة الأولى يقوم بها غالبا المقاول، أما التنفيذ فيعتبر نقطة الانطلاق في المرحلة العملية التي يجب فيها وقوف الهيئة المرافقة إلى جانب المقاول منذ انطلاق النشاط وطول فترة تنفيذ المشروع (فترة الإنشاء.)

[1] - غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة،2008 -2009.ص48.

[2] محمد علي جودي، نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، رسالة دكتراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر،بسكرة، 2015ص9.

3.**المرافقة تستلزم الإرتباط(فرد، مشروع :)**وهذا يعني توافق إمكانيات وكفاءات المقاول مع نوعية المشروع الذي يحمله مما يؤدي إلى وجود توافق مستمر بين الفرد والمشروع، وليس فقط في المرحلة الأولية لتسيير المشروع، هذا العنصر يسمح تأمين المقاول والمشروع معا من مختلف المشاكل المتوقعة.

4.**المرافقة ترتكز على الشخص :**على العكس فعمل الخبراء يرتكز على الخدمات التقنية المقدمة المشروع، فلا يكفي تدعيم المقاول من الناحية المادية والمالية لأن عملية المرافقة تكون خلال فترة زمنية محددة، لابد للمقاول أن يستفيد منها التحكم بتسيير مشروعة في المستقبل.

5.**المرافقة يجب أن تشجع إستقلالية الشخص :**حتى في حالة وجود بديل أكثر سرعة في القيام بعمليات تتبع المشروع بدلا من المقاول، والتي تقوم بعض الهيئات بمنح المقاول منهجية العمل وهذا التحقيق إقتصاد في الوقت وبالتالي في التكاليف)، وهذا ما ينتج عنه العديد من المشاكل مستقبلا، وبالتالي فالمرافقة الجيدة تقتضي تركيز هيئة المرافقة على جعل حامل المشروع يفهم لما يجب أن ينفق بشكل معقول في استثمراته

، وكيف يتحكم في الخزينة، المدة الزمنية المثلى لتسديد الديون، واهتلاك الاستثمارات .....الخ.

6.**المرافقة يجب أن تتضمن التسيير الفشل** :منذ الاستقبال يجب أن يكون المرافق قادرا على مصارحة المقاول الجديد، إذا ما كان المشروع غير قابل للتحقيق في تلك الحالة، فهناك فئة هشة من المقاولين تأتي بمشاريع لا يتم المصادقة عليها، وبالتالي على هيئات المرافقة التوفر على تقنيين متخصصتين، يمكن أن يساعدوا هذه الفئة من المقاولين في تصحيح أخطاء مشاريعهم وهكذا فيما يخص المشاكل المالية، حيث يتوجب على مرافق العمل مع حامل المشروع على تشخيص موضوعي للحالة وايجاد حلول دون الدخول في مشاكل بين هيئات المرافقة.

الفرع الثاني :أهمية المرافقة المقاولاتية وأشكالها:

سنتطرق في هذا الموضوع إلى أهمية وأشكال المرافقة والتي تتمثل فيما يلي:

أولا :أهمية المرافقة المقاولاتية.

1.**العقد الفني** :بحيث لا يمتلك أي مشروع في بداية إنشائه الكثير من الخبرة والكفاءة التسيير الكافية، وبالتالي عقد منشئ المشروع الجديد يتحكم في عنصرين أساسيين:

- المعرفة الفنية الجيدة بالمشروع.
- الروح المقاولاتية.

2.**عقد المحيط الخارجي:** تتميز البيئة الخارجية عادة بالتغيير وعدم الثبات، وبالكثير من التعقيدات، وهذا يتطلب القيام بجهد إضافي للتنبؤ بالتغيرات البيئة بهدف الاستعداد لظروف الطارئة، وتصحيح الأوضاع قبل تفاقم المشاكل.

3.**العقد الإداري** : غالبا ما يواجه المقاولون صعوبات إدارية خلال تنفيذ إجراءات لإنشاء المشروع، والمتعمق بمختلف معاملات التسجيل، وكذا المعاملات المتعمقة بمصالح الضرائب والتأمينات ومصالح العمل والضمان الاجتماعي وغيرها، ويمثل نقل كبير على المقاولين.

4.**الضعف المالي** :تتسم المشاريع الصغيرة بالضعف المالي الناتج عن محدودية حجم الإنتاج،وتتمثل أسباب هذا الضعف في ارتفاع التكاليف الإدارية وتكاليف التمويل وصعوبة تكوين احتياطات مالية للنمو، بالإضافة إلى محدودية القدرة على امتصاص الأرباح الشخصي والأرباح التي تحققها المشاريع الصغيرة وتأثير الضرائب على المبالغ المتبقية.

5.**الضعف القانوني والسياسي للمشاريع الصغيرة** :الكثير من الصعوبات التي تعاني منها المشاريع الصغيرة، هي ناتجة عن سياسات وقوانين لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذه المؤسسة بالإضافة إلى ذلك فهذه المؤسسات غير قادرة على تغيير هذا الوضع، حيث أنها تشكو من ضعف القدرة على التأثير في التشريعات مثل: قوانين وكذا ضعف القدرة على انتزاع الحقوق والضعف السياسي بسبب غياب نقابات وجمعيات مهنية خاصة بالمشاريع الصغيرة[1].

ثانيا :أشكال المرافقة المقاولاتية:

هناك عدة أشكال فيما يخص المرافقة المقاولاتية نذكرها على التوالي[2]:

[1] نادية دباح،د راسة واقع المقاولاتية في الجزائر وافاقها 2009 2010 ، مذكرة ماستر ، في علوم التسيير بجامعة .الجزئر، 2011- 2012 .ص5 16

[2] تسرين غيتي، المرجع السابق، ص57 .

1.**المرافقة المعنوية** :وتشمل تقديم المساعدات للمقاول في ضبط أفكاره وتحديدها حول عملية إنشاء المؤسسة وتجسيد أفكاره على أرض الواقع.

إن المقاول في البداية تكون عنده عدة أفكار، ولكنه يحتاج إلى التوجيه مع القيام بتحديد الإستراتيجية الواجب إتباعها من طرفه من أجل تحقيق الهدف المرجو، مع العمل على رفع معنويات المقاول وتشجيعه.

2.**المرافقة الفنية :**وهنا يقوم المرافق بتقديم مساعدة للمنشئ تتعلق بالجانب الاجتماعي وما يحتاجه مشروعه من آلات ومعدات وأساليب إنتاج الأنظمة المعلوماتية المستخدمة، مع تحديد الهدف الواجب تحقيقه، من دون إهمال تحديد حيثيات المشروع، لأن اي خطا يؤدي إلى فشل المشروع.

3.**المرافقة الإعلامية** :والتي من خلالها يقوم بتقديم مساعدات للمنشئ في كيفية إدخال أنظمة المعلومات والاتصال داخل المؤسسة، والطرق التي يتبعها في عملية إشهار لمنتجاته وكيفية ترويجه في الأسواق.

4.**المرافقة أثناء التدريب والتكوين** :يقوم المرافق هنا بتكوين المنشئ وتدريبه، فيما يخص كيفية إنشاء المؤسسة، وما هي الصفات التي يجب أن يتصف بها المقاول الناجح داخل المؤسسة، مع العلم أن عملية التكوين والتدريب لا تنتهي بمجرد إنشاء المؤسسة وإنما يجب أن تكون متواصلة وذلك من أجل التحسين والتحديث داخل المؤسسة.

5-المرافقة التكنولوجية :بحيث يجب كذلك على المرافق حث المنشئ على التكنولوجيا المتطورة، داخل المؤسسة من أجل تسهيل بعض المعاملات والزيادة في الإنتاجية وتقليل تكاليف الإنتاج.

6.**المرافقة الإدارية :**هنا على المرافق تقديم تسهيلات المنشئ فيما يخص تسهيل الإجراءات الإدارية المتعمقة بالإنشاء وامتلاك العقار والتراخيص الخاصة مثلا بالإنتاج والتصدير والاستيراد والمواد الأولية.

7.**المرافقة المالية** :إن هذا النوع من المرافقة هو الأهم بالنسبة للمنشئ لأنه أساس إقامة المؤسسة كما تتعمق بتكوين راس المال الخاص بها، لذا يجب على المرا فق تقديم الأموال في شكل قروض بدون فوائد او بفوائد منخفضة أو الإعفاء من الضرائب في بداية التأسيس، أو تقديم مساعدة في عملية استخدام العمال داخل المؤسسة كبرنامج عقود ما قبل التشغيل في الجزائر.

المطلب الثاني: عملية المرافقة المقاولاتية(مراحل ومكونات و اساليب):

ارتكزت عمليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة على مراحل ومكونات ، والتي سنتطرق لها في هذا المطلب.

أولا :مراحل عملية المرافقة المقاولاتية[1]:

تمر عملية المرافقة بثلاث مراحل تتمثل فيما يلي:

1.**مرحلة الاستقبال :**تقوم مرحلة الاستقبال في الأساس على التعارف بين كل من حامل المشروع والهيئة المرافقة، كما تسعى إلى معرفة حالة المشروع، فعملية الاستقبال هي أول اتصال بين حامل المشروع هيئة المرافقة والتي يطغى عليها الطابع الإعلامي، حيث يتم فيها أخذ فكرة حول هدف المشروع وأهميته، وكذلك وضعية صاحب المشروع وما هي طموحاته، في المقابل تسعى هيئة المرافقة في هذه المرحلة إلى تسليط الضوء على الخدمات التي يمكن أن تقدمها لحامل المشروع وإظهار أهمية المرافقة في نجاح واستمرار المشروع، ولذلك تحتاج هذه الهيئات إلى كفاءات مهنية وخبرات عالية في الميدان الاستقبال توجيه حاملي المشاريع.

2-المرافقة خلال الإنشاء :تتميز هذه المرحلة بمجموعة من الخدمات التي تقدمها هيئات المرافقة تتمثل فيما يلي:

-إعداد وتشكيل ملف المشروع.

-البحث عن الوسائل المالية كقروض، إعانات، مساعدات.

-القيام بالخيارات الجبائية، الاجتماعية، القانونية.

-المرافقة يمكن أن تصل إلى غاية المساعدة في التخطيط وانجاز خطوات إنشاء المشروع.

3.**المرافقة بعد الإنشاء** :القليل من هيئات الدعم تقوم بمتابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد إنشائها، ومع ذلك تهتم الهيئات المتخصصة في الدعم المالي كثيرا بهذه العملية، والسبب في ذلك بدون شك هو محاولة التأكد من إمكانية استرجاع الأموال

[1] ناصر بوشارب، إلهام موساوي، تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للمشاريع السنوية الخاصة بالبناء والأشغال العمومية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد3 ، جامعة سطيف1 ، الجزائر، جوان 2015 م، ص97.

المقروضة وعموما تتضمن المرافقة بعد الإنشاء، مواعيد شهرية مع صاحب المشروع طوال السنتين الأوليتين يتم فيها البحث على العناصر التالية:

-**التسيير** :الخزينة، الوضعية المالية، تشكيل لوحة قيادة مالية.

-**الجانب التجاري** :البحث عن زبائن للاتصال.

-**الرؤية الإستراتيجية.**

-**أسئلة مختلفة** :عقود، المناقصات....الخ

وفي حالة وجود بعض المشاكل المحتملة في بعض المشاريع، يتم تنظيم مواعيد دورية مع صاحب المؤسسة لحل هذه المشاكل.

وهناك بعض الهيئات تقوم بتنظيم اجتماعات إعلامية لكل شهرين أو ثلاثة أشهر، يقوم بتنشيطها مختصون، تتمحور حول تسيير المؤسسات الصغيرة طرق التنظيف، تأمين الممتلكات والأشخاص، والإعفاءات.

ثانيا :مكونات عملية المرافقة المقاولاتية:

ارتكزت عمليات دعم و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عمى ثلاثة محاور أساسية[1]:

1.**الدعم المالي :**هذه الهيئات تختص أساس في معالجة مشكل عدم كفاية الأموال اللازمة عند انطلاق المشاريع، حيث تمثل هذه النقطة عائق كبير أمام الشباب ناشئ مؤسسات صغيرة، وبالتالي يمكن أن تتوفر هذه الهيئات تسجيلات جيدة للحصول على تمويل الاستمارات واستثمارات التوسع وغيرها، حيث تصدر الإشارة أن الدعم المالي يمكن أن يكون وطني أو جهوي وفي هذه الحالة تختلف الامتيازات من منطقة إلى أخرى، وكذلك يخضع الدعم المالي النوع المشروع (تكنولوجي أو تقليدي)وخصائص حاملي المشروع (طالب شغل أول مرة...الخ.)

[1] . محمد قوجيل، مرجع سبق ذكره، ص79 .

2.**شبكات النضج والتكوين** :هناك الكثير من خدمات النضج والتكوين الخاصة أو العامة، تقدمها غرف التجارة وغرف الحرف وغرف التسيير، والهدف منها حصول المقاولين الشباب على التكوين في مجال إنشاء وتسيير المؤسسات الصغيرة وغيرها،حيث تقترح كل هيئة عروض تكوينية مختلفة، تمثل أساس لبقاء تطور المؤسسات غير الناشئة.

3-الدعم اللوجستيكي :تهدف بعض هيئات الدعم إلى توفير مقرات النشاط المؤسسات الصغيرة في محلات متاحة، وخلال فترات زمنية محددة، وخدمات إدارية مختلفة وذلك بشروط تحفيزية، أقل تكلفة، بالإضافة إلى تقديم بعض النصائح البسيطة أو المعقد حسب المشروع، من خلال الانفتاح على جميع شبكات الأعمال والهيئات الحكومية المختلفة لتدعيم هذه الهيئات.

ثالثا :أساليب عملية المرافقة المقاولاتية:تتمثل أساليب مرافقة المقاولين فيما يلي:

_أولا :التدريب:

يقصد به مرافقة شخص انطلاقا من احتياجاته المهنية من أجل تنمية قدراته ومعارفه،كما يمكن تعريف التدريب المقاولاتي بأنه" :مرافقة فردية للمقاولين في مرحلة انطلاق المؤسسة، أو في بداية مرحلة نموها، تهدف إلى تلبية الاحتياجات الخاصة باكتساب وتنمية المهارات المطلوبة لتسيير المؤسسة."

_ثانيا :التوجيه:

يمكن تعريف التوجيه المقاولاتي على أنه" :علاقة دعم تربط مقاول ذو خبرة بمقاول شاب أقل خبرة منه، من أجل مساعدته عمى تحسين كفاءته الإدارية، وذلك عن طريق التعلم ويسمح التوجيه بمساعدة المقاولين الشباب على مواجهة التغيير خصوصا في مرحلة انطلاق المؤسسة، وكذلك في مرحلة النمو التي تعتبر مرحلة حرجة أين يحتاج المقاولون إلى من يطمئنهم ويشجعهم.

_ثالثا :التكوين:

يتجسد دور المرافق من خلال التكوين في تعميم المقاول كيفية مواجهة صعوبات عالم الأعمال بالإضافة إلى الخبرة اللازمة للتكيف معها، وذلك من خلال تمرير رسائل عملية

وفعالة، ويشمل التكوين الإجابة على انشغالات المقاولين في عدة مجالات منها :دراسة السوق، الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع وغيرها، والتي تمكن المقاول من تجاوز كل مرحلة من مراحل إنشاء المؤسسة في أحسن الظروف.

_رابعا :الخبرة:

يقدم الخبراء للمقاولين تشكيلة متنوعة من خدمات المرافقة، كل حسب مجال اختصاصه (خبير محاسبي، خبير قانوني... الخ)يكتسب من خلالها المقاول معارف ومهارات تساعده على اتخاذ القرارات المناسبة.

_خامسا :الاستشارة:

تعرف بأنها" :تقديم خدمة ذات محتوى فكري مكثف، لفترة زمنية محددة، يتولاها مستشار دخيل عن المؤسسة، يهدف إلى تلبية احتياجات محددة لمؤسسة معينة، كالرغبة في تحسين المردودية او طرح منتج جديد في السوق[1].

المطلب الثالث:حصيلة تطور قطاع المقاولاتي لوكالة"اناد" ANADE

تشهد الجزائر في هذه الآونة تطور لقطاع المقاولاتي لشباب أصحاب الشهادات و براءات العلمية للابتكار و الاختراع، وهذا ما صرحت به وكالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية "أناد" الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة، وجاء في بيان له عن حصيلة نشاطات القطاع للثلاثي الأول لسنة 2022.

أولا:

_الجدول"4": حصيلة نشاط الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أناد"

[1] فضيلة خميس، أمينة حرايز،,دور اجهزة الدعم في تمويل وانشاء المشاريع المقاولاتية في الجزائر,مذكرة ما ستر في العلوم الاقتصادية و التجاريةوعلوم التسيير,جامعة مسيلة2018.ص35-36 .

المشاريع الممولة من طرف وكالة "أناد"لسنة 2022	2470
مناصب العمل التي خلقتها المشاريع	5754
القيمة المالية للمؤسسات المصغرة	12 مليار دج

المصدر :من اعداد الطالبين (تصريح مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالمؤسسات المصغرة) 2022/04/05

و هنا نستنتج استحداث 2470 مؤسسة مصغرة ممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية "أناد، وهو ما سمح بخلق 5754 منصب عمل جديد.وقدرت القيمة المالية للمؤسسات المصغرة المستحدثة من قبل وكالة "أناد"خلال الفترة مابين جانفي ومارس 2022 ،بـأكثر من 12 مليار دج.

_ثانيا :

الجدول"5": القطاعات الأكثر تمويلا خلال الثلاثي الأول من السنة الجارية لوكالة "أناد"

القطاعات	النسبة تطور القطاع لسنة 2022
قطاع الصناعة	%35.34
قطاع الخدمات	%18.74
قطاع الفلاحة	%15.06
قطاع البناء والأشغال العمومية	%9.80

المصدر :من اعداد الطالبين(نفس مرجع سابق،وكالة"أناد"

ومن خلال النتائج المقدمة نلاحظ ان قطاع الصناعة قد تصدر القائمة بنسبة 35.34 بالمائة ، مقابل 18.74 بالمائة في قطاع الخدمات ، و 15.06 بالمائة في قطاع الفلاحة و 9.80 بالمائة في قطاع البناء والأشغال العمومية، ومنه نستنتج ان القطاع الصناعة يحمل الصدارة وهذا جيد يساعد على تنويع الصناعات و خروج الابتكارات للأرض الواقع والمنافسة بها في الاسواق العالمية ما يساهم في تنويع الاقتصاد الوطني.

ثالثا :

الجدول "6":حصيلة نشاطات الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أونجام" :

المشاريع الممولة من طرف وكالة "أونجام" لسنة2022	1129
عدد المناصب العمل الجديدة	_
القيمة المالية للمشاريع المستحدث	302279675دج (أكثر من 300 مليون دج).

المصدر : (تصريح مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة)

سجلت مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة خلال الثلاثي الأول من سنة 2022 ، استحداث 1129 مؤسسة مصغرة ممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "أونجام."

وقدرت القيمة المالية للمؤسسات المصغرة المستحدثة خلال الفترة ما بين جانفي ومارس 2022 ، ب 302279675 دج (أكثر من 300 مليون دج).

الجدول"7":حصيلة نشاطات الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أونجام" القروض الممنوحة لاقتناء المواد الأولية :

القروض الممنوحة لاقتناء المواد الأولية وكالة "أنجام"	3654
عدد المناصب المستحدث	4776
القيمة المالية للقروض الممنوحة	573768610دج (أكثر من57 مليار دج).

المصدر :نفس المرجع السابق

أما فيما يخص القروض الممنوحة لاقتناء المواد الأولية، فقد تم في هذا الإطار منح 3654 قرض غير مكافئ من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خلال الفترة الممتدة من يناير إلى مارس 2022، و سمحت بخلق 4776 منصب عمل جديد بقيمة مالية تقدر بـ 573768610 دج (أكثر من57 مليار دج).

الجدول"8": الأكثر تمويلا خلال الفترة الممتدة من يناير إلى مارس 2022 لوكالة "أونجام"

القطاعات الممولة من طرف وكالة	نسبة التمويل

"أنجام"	
الخدمات	**32.42**
البناء	**26.21**
صناعة صغيرة	**20.81**
التجارة	**13.37**

المصدر : https://mdme.gov.dz/index.php/ar/activites-2/activites-sectoriel/433-2022-2

وبخصوص القطاعات الأكثر تمويلا خلال الفترة الممتدة من يناير إلى مارس 2022، فتصدر قطاع الخدمات نسبة 32.42 %، البناء 21.26 %، الصناعات الصغيرة بـ 20.81 %، التجارة بـ 13.37 %

الجدول"9":حصيلة القرض غير المكافئ لاقتناء المواد الأولية الثلاثي الأول لسنة 2022 لوكالة "أونجام"

قرض غير مكافئ	النسبة
الصناعة الصغيرة	**28.38**
الصناعة التقليدية	**23.23**
الفلاحة	**17**
التجارة	**16.53**

المصدر: https://mdme.gov.dz/index.php/ar/activites-2/activites-sectoriel/433-2022-2

رابعا :كيفيات التكفل بتمويل ومنح المساعدات والامتيازات لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30و55سن[1]

نعلم ان الجزائر فيها نسبة البطالة تفوق المتوسط وأغلبية البطالين هم أشخاص حاملين لشهادات وكفاءات علمية لكن لم تسمح لهم الفرص لدى قامت وكالة "أناد" الوزير

[1] https://mdme.gov.dz/index.php/ar/activites-2/activites-ministeriel/452-30-55

المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة بالتعاون مع وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.وقد تم اليوم الخميس 26 ماي 2022 صدور القرار الوزاري المشترك المحدد لكيفيات التكفل بتمويل ومنح المساعدات والإمتيازات لفائدة البطالين ذوي المشاريع في أخر عدد من الجريدة الرسمية رقم 35.

القرار الوزاري المشترك بين وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة ،يحدد كيفيات تطبيق المادة 48 مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 22- 45.

_بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين على البطالة : يواصل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، بصفة انتقالية واستثنائية، في التكفل بتمويل القروض غير المكافئة ومنح الإعانات لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30 و 55 سنة للملفات التي تحصلت على تمويل قبل تاريخ نشر المرسوم التنفيذي رقم 22- 45. المعنيين بالمراحل الآتية:

-ملفات البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30 و 55 سنة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل المعدة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والذين قاموا بالإنشاء القانوني لمؤسساتهم المصغرة.

-ملفات البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30 و 55 سنة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل وعلى قرض غير مكافآ.

-ملفات البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30 و 55 سنة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل والذين باشروا في دفع مساهمتهم الشخصية.

-ملفات البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين 30 و 55 سنة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل الذين قاموا بدفع اشتراكاتهم في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع المتواجد مقره على مستوى الصندوق الوطني التأمين عن البطالة.

_بالنسبة للملفات المحولة إلى وكالة" أناد":

بالنسبة للملفات المحولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل غير المستفيدين من تمويل الصندوق عند تاريخ نشر المرسوم التنفيذي رقم 22- 45 ، يعاد عرضها على لحان انتقاء والمصادقة والتمويل للوكالة

الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لدراسة الملفات المحولة والخاصة بالبطالين ذوي المشاريع المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل والمسلمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاسيما الحالات التالية:

-1إعادة تقييم المشاريع الإستمثارية

-2تغيير الموردين

-3تغيير التجهيزات و/أو المعدات أو الماشية

-4تمديد الإشعار البنكي

-5تمديد شهادة القابلية والتمويل

_بالنسبة للملفات المتضمنة شهادة القابلية والتمويل من طرف صندوق كناك :تعتبر ملفات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و 55 سنة المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل التي يحولها صندوق كناك إلى وكالة أناد ، مؤهلة للتمويل طبقا للأحكام التنظيمية السيرة لجهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

خلاصة الفصل الثاني :

إذا أردنا الرفع من نسبة إنشاء المؤسسات ودفع الأفراد نحو المقاولاتية، يجب تنمية روح المقاولة
وإرساء الثقافة المقاولاتية كمطلب أساسي لحل أزمة البطالة وتحقيق الرقي الاقتصادي من خلال خلق
القيمة المضافة، كما أن نجاح هذا يتوقف على مدى وجود إرادة سياسية حقيقية تنعكس من خلال إرساء
العديد من الآليات التي تدفع الأفراد نحو المقاولاتية.
كما يمكن عرض الاقتراحات التالية:

- عرض النماذج الناجحة، زيادة الأيام الإعلامية و التحسيسية، الملتقيات والمحاضرات عن الفكر المقاولاتي

التي من شأنها توسيع الشريحة التي تعنى بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ضرورة تطوير آليات نشر الفكر المقاولاتي على مختلف المستويات سواء المدارس أو

الجامعات أو مراكز
التكوين.

الفصل الثالث:

دراسة حالة

بنك البركة- تلمسان -

تمهيد :

هو بنك إسلامي، ما يجعله ذو أهمية خاصة تتضح من خلال أشكال التمويل التي يقدمها والأهداف الاقتصادية والاجتماعية المراد تحقيقها، وما يجعل بنك البركة مميز عن بقية البنوك الأخرى هو خصائص وطرق التمويل التي تخضع إلى أحكام الشريعة الإسلامية.

بهدف التعرف على مختلف صيغ التمويل المستعملة في بنك البركة من جهة وكذا من أجل توضيح المنهجية المتبعة في دراسة ملفات التمويل بتطبيق تقنيات التحليل والدراسة المستعملة لدى البنك ، سيتم تشخيص كل هذا في وكالة بنك البركة الجزائري فرع تلمسان ، وقبل كل شيء نرى انه من الضروري تقديم عام لهيكل بنك البركة الجزائري بجميع مصالحه وهيكل وكالة تلمسان، إضافة الى قيامنا بزيارة علمية إلى بنك البركة منه تعرفنا على البنك و هيكله التنظيمي و دوره في كيفية مرافقة المشاريع المقاولاتية من خلال إجراءنا مقابلة شخصية مع نائبة مدير البنك . وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: بنك البركة الجزائري .

المطلب الأول :نشأة وتطور بنك البركة الجزائري

أولا:نبذة تاريخية عن بنك البركة

مجموعة بنك البركة (ABG)هي أكبر البنوك الإسلامية، و منظمات الخدمات المالية في العالم الإسلامي،تأسست في المملكة البحرين في البحرين في 27 جوان 2002، برأس مال مليار 1,5 دولار، وهي شركة مساهمة، مدرجة في بورصة البحرين و ناسداك دبي.

ABG هو جزء من تكتل دولي متنوع، أنشئت في 1969 في الرياض في السعودية تدعى عبد الله البركة (ABDEL DALLAH AL BARAKA) التي أسسها رئيسها رجل الأعمال السعودي الشيخ صالح عبد الله كامل ،وقد نشط تقريبا في جميع المجالات الاقتصادية المختلفة من صناعة،تجارية،سياحة،رعاية صحية

ABG ليست مؤسسة جديدة أو شركة بلا تاريخ،بل لها خليفة أي خبرة في مجال التمويل الإسلامي،حيث تمثل واحدة من أقدم و أكثر المؤسسات احتراما و اكترها جدارة في مجال المالية الإسلامية ،و لديها 12 شركة تابعة جغرافيا و هي : الجزائر ، لبحرين ، مصر، الأردن ، لبنان ،سوريا ، السودان ، إفريقيا الجنوبية ، تونس ، تركيا ،اندونيسيا ،و باكستان و قريبا فرنسا

وتهدف مجموعة البركة إلى أن تكون أول مجموعة بنكية إسلامية مع وجود عالمي ، و تقدم مجموعة واسعة من المنتجات و الخدمات المالية بما يتفق تماما مع مبادئ الشريعة الإسلامية

إن فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة 1984 من خلال الاتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية) BADAR و شركة دلة القابضة الدولية ، و قد كانت نتيجة هذا الاتصال أن تم تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية ، بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية

وفي سنة 1986 بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتبلور أكثر ، و ذلك عند قيام مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد الندوة الرابعة في فندق الاوراسي بالجزائر العاصمة ، حيث كان محور هذه الندوة هو مناقشة فكرة إنشاء إسلامي في الجزائر

ثانيا :تعريف بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول بنك برأسمال مختلط (عام و خاص) ، بعد اتفاق المؤتمر للبنك الإسلامي للتنمية الجزائري BID ، في 01 مارس 1990 ، بين بنك الزراعة و

التنمية الريفية d'algérie BADAR ومجموعة عبد الله البركة السعودية و قد انشأ رسميا في 20 ماي 1990 على شكل شركة مساهمة SPA يحكمها حكم من أحكام القانون 10- 90 المؤرخ في 14 ابريل 1990 في النقد و القروض ، رأس مالها المسجل عند نشأتها هو 500 مليون دينار مقسم ب 50 لبنك الزراعة و التنمية الريفية و 50 منها للبركة ، ارتفع مرتين إلى أن وصل 10 مليار دينار في و 15 مليار دينار في 2017 ، و في الوقت الحالي يقدر ب 20 مليار دينار ويقع المقر الرئيسي لبنك البركة الجزائري بالجزائر العاصمة ، بحي بوثليجة هويدف ، فيلا رقم 1 و 3 الجهة الجنوبية بن عكنون ، الجزائر ، حيث تعتبر السنة الميلادية هي السنة المالية له

المطلب الثاني:خصائص بنك البركة الجزائري وأهدافه

أولا :خصائص بنك البركة

يتميز بنك الجزائري بعدة مميزات و خصائص ، سنطرق إليها من خلال النقاط التالية

1 بنك المشاركة:يعتمد بنك البركة على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في باب أحكام المعاملات المالية ، و التي اطردها الفقهاء و المفكرون و المسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة ، و هو بذلك يعتمد في عملياته التي يقوم بها على احترام أحكام الشريعة الإسلامية سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين و الممولين أو ما تعلق منها بأنشطة المصرفية و الاستثمارية و التمويلية

2 بنك مختلط:بما أن بنك البركة الجزائري مؤسس برأس مال مختلط بين شركة خاصة عربية و بنك عمومي جزائري ، فهو بشكل حالة استثنائية و نادرة في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية و التي يعود اغلبها لرأس المال الخاص

3 بنك ينشط في مصرفية تقليدية: يعمل بنك البركة الجزائري في بيئة خاضعة بالكامل للأطر و النظم التي الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر و المبنية على أسس الربوية مخالفة تماما لمبادئ البنك و القيم التي أنشئ في ضوئها أن هذا الأمر يجعل بنك البركة الجزائري بشكل استثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري باعتبار أن معظم البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا

ثانيا :أهداف بنك البركة الجزائري:

يهدف البنك إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميدان الخدمات المصرفية و إعمال التمويل و الاستثمار المنظمة على غير أساس الربا ، ومن أهم هذه الأهداف:

_تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد و تشغيلها بالطرق الإسلامية و بأفضل العوائد بما يتفق مع الظروف و يراعي فيها القواعد الاستثمارية السليمة.

_تطوير و سائل اجتذاب الأموال و المدخرات و توجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب غير الربوي.

_توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة و البعيدة عن أماكن الاستفادة من التسهيلات.

_إنشاء و تطوير النماذج المالية و المصرفية التي توافق الشريعة الإسلامية باستخدام احدث الطرق و الأساليب.

المطلب الثالث:مهام بنك البركة الجزائري و هيكله التنظيمي

أولا:مهام بنك البركة :

بنك البركة الجزائري لديه عامة مهمة المساعدة في تطوير النشاط الاقتصادي في الجزائر عن الطريق :

_ضمان تلبية الاحتياجات المالية المعبرة عنها عبر التراب الوطني.

_المشاركة في تعبئة المدخرات لرأس المال كله مع احترام الشروط و المعايير القانونية.

_ضمان انتظام خطوات التحميل و الادراة السليمة للمحافظ ، خاصة لقواعد منح التمويل و العودة إلى الشرعية الخاصة بهم.

_بناء مجموعة من المقتنيات في شركات قائمة أو إنشاء لأنها لديها القدرة على إبرام اتفاقيات وعقود مع المجتمع و الأفراد و رجال الأعمال المحليين و الأجانب ، ويخلق شركات في مختلف المجالات.

ثانيا:الهيكل التنظيمي لبنك الجزائري :

تطور نشاط بنك البركة الجزائري و التطور الدائم في بيئته أدى إلى إعادة تجهيز و تكييف هيكل البنك ، ويحتوي هيكله التنظيمي على :

_الأمانة العامة.

_هيئة الرقابة الشرعية بتقديم تقارير إلى مجلس الإدارة.

_مديريات عامة مساعدة.

مجلس الإدارة : سلطات و صلاحية واسعة للعمل في جميع الظروف باسم البنك ، مباشرة او من خلال رئيسه ، يوضح جميع أشكال الاقتراحات من طرف المديرية العامة ، يتابع تنفيذ القرارات المتخذة.

الهيئة الشرعية : تحت إشراف مجلس إدارة شركة المجموعة بجدة الذي يجتمع مرة بالسنة في الجزائر هناك ثلاث مستشارين في الهيئة الشرعية مع رئيس الإدارة للتأكد من امتثال الشرعية.

الشكل"1": الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائري .

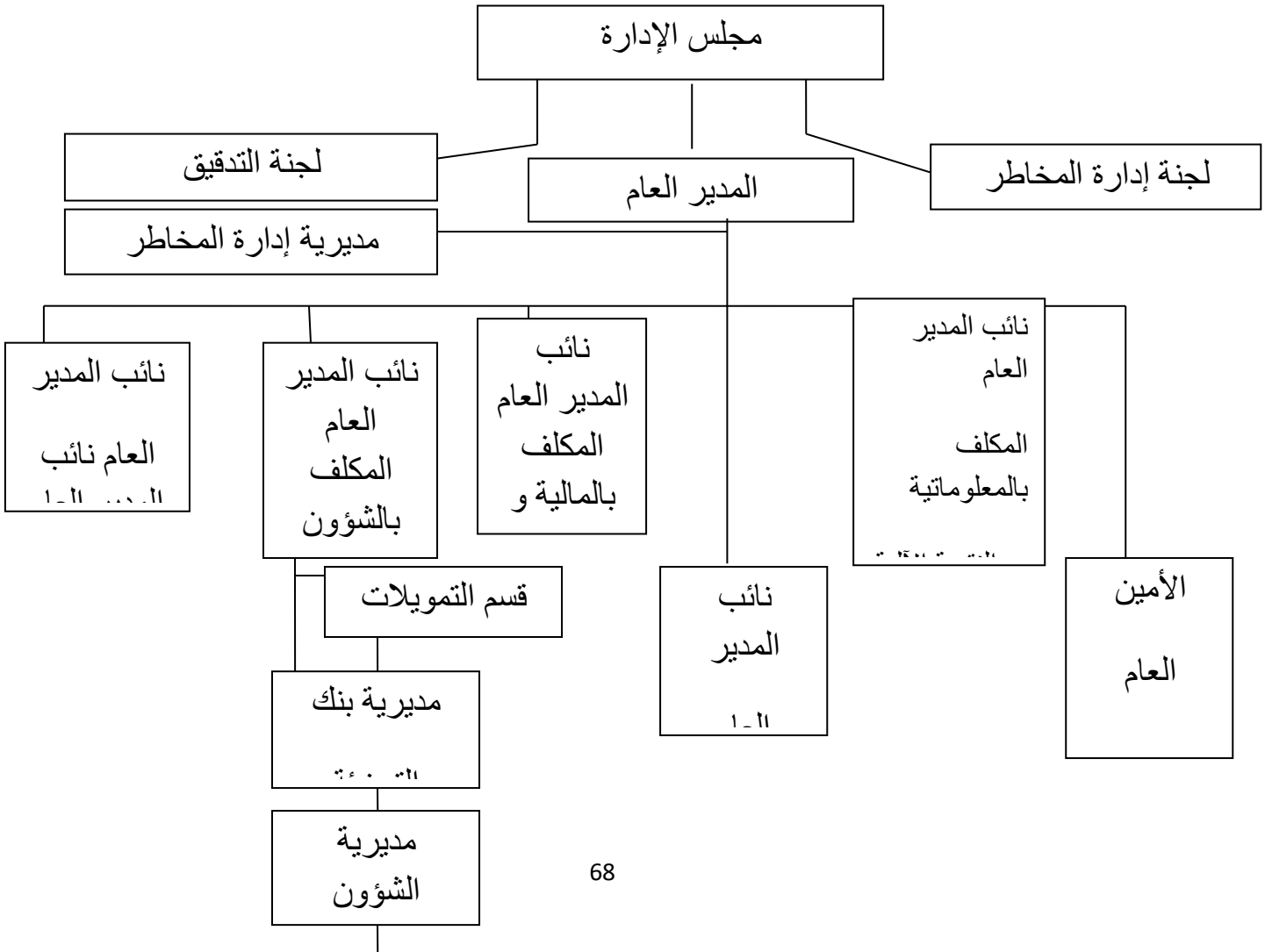

المصدر: وثائق بنك البركة الجزائري

المبحث الثاني: تعريف بنك البركة وكالة تلمسان وهيكله التنظيمي

ترتكز تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر أساسا على تجربة بتك البركة الجزائري الذي يعتمد في تعاملاته على المبادئ الإسلامية، وفي هدا الصدد سنتطرق في هدا المبحث إلى التعرف على بنك البركة فرع تلمسان ، وذلك من خلال تقديم نظرة عامة وشاملة عن هذا الفرع وأهدافه وهيكله التنظيمي.

المطلب الأول: تعريف وأهداف بنك البركة فرع تلمسان

يعتبر بنك البركة فرع تلمسان من فروع بنك البركة الجزائري، وسنقوم في هذا الصدد بتقديم لمحة عامة عن هذا البنك، وهيكله التنظيمي.

أولا: تعريف بنك البركة فرع تلمسان

يعتبر بنك البركة فرع تلمسان أول بنك إسلامي موجود في ولاية تلمسان ، وهو بنك مختلط (عام وخاص) يقوم بتقديم الخدمات والتمويلات، يرمز للفرع ب201، تم إنشاء هذا البنك بتاريخ 11 ماي 2008 عملا بقانون النقد والقرض 90/10 الصادر في 14أفريل 1990، برسمال قدره 15.000.000.000 مليار دينار جزئري.

وتقع الوكالة بالتحديد في 567 شارع les dahlias حي الكيفان _ تلمسان ، تبعد بحوالي 200 متر عن القرض الشعبي الجزئري و150 متر عن بنك الجزائر الخارجي، ويعمل في الوكالة 12 عاملا وهو عبار عن بنك تجاري تخضع نشاطاته البنكية لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانيا: أهداف بنك البركة فرع تلمسان

يهدف بتك البركة فرع تلمسان إلى تغطية مجموعة من الاحتياجات الاقتصادية في شتى ميادين الخدمات المصرفية، وتشمل هذه الأهداف فيما يلي:

_ تحقيق الربح ويكون حلال من خلال استخدام المعاملات الإسلامية.

_ تطوير الصيرفة الإسلامية في ولاية تلمسان [1]، والترويج لها لدى سكان وأثرياء ومستثمري الولاية.

_ التشجيع على استقطاب رووس أموال أثرياء الولاية واستغلالها بالطرق الإسلامية.

_ تقدم تسهيلات للمواطنين من أجل استثمار أموالهم في بتك البركة.

_ تدعيم وتشجيع صغار المستثمرين والحرفين، خاصة وأن ولاية تلمسان معروفة بالصناعات التقليدية والحرفية.

_ الحفاظ على السمعة الجيدة للبنك على المستوى الوطني، وتحسين الخدمات المقدمة من طرفه.

_ تطوير أشكال التعامل مع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات[2].

_ المساهمة في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية في الولاية.

_ تشجيع الادخار الإسلامي في الولاية.

_ القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية.

---

[1] مقابلة شخصية مع سالمي أمينة ، نائب المديرة في وكالة بنك البركة تلمسان ، الجزائر، يوم 21 مارس2022، على الساعة 10:00 صباحا.

[2] فوزية ساكر، دور الائتمان الايجاري في تمويل الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، درسة حالة بنك البركة الوادي، **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر**، تخصص مالية واقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بعكرة، 2014/2015، ص65.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة فرع تلمسان

يقصد بالهيكل التنظيمي الإطار التسلسلي الإداري للمؤسسة يوضح فيه للو٠ظائف وارتباطاتها الإدارية والعلاقات بين الأفراد، ويوضح المسؤولية داخل التنظيم وتوكيل المهام وفق التخصص لتحقيق أهداف المنظمة.

وتتمثل مهام كل عنصر من عناصر الهيكل التنظيمي فيما يلي[1]:

1. مدير البنك:

تتمثل مهام مدير البنك في كونه المسؤول عن البنك على المستوى المحلي أي وكالة تلمسان، ويخضع في مهامه لسلطة بنك البركة الجزائري، ومن المهام التي تقوم بها المدير:

_ تقديم تعليمات وتوجيهات.

_ يقوم بتحديد استرتيجية وسياسة سير البنك.

_ يسهر على تطبيق القوانين في البنك.

_ يقوم باستقبال الزبائن في حالة وجود مشاكل.

_ يوقع على المشاريع والبريد.

2. نائب المدير:

يوجد تحت السلطة المباشرة لمدير الفرع، وتتمثل المهام التي يقوم بها في مساعدة المدير من أجل تحقيق أهداف البنك، كما يقوم مقام المدير في حالة غيابه، وكذلك يقوم بتسيير الشؤون المتعلقة بالميزانية وأمن البنك.

3. مراقب الوكالة: وتمثل مهامه في المراقبة الذاتية والمحاسبة للوكالة ومنها:

[1] نائبة مدير البنك سالمي أمينة ،مرجع سابق.

_ يقوم بتسجيل ومراجعة العمليات المحاسبية التي تجري في مختلف مصالح الوكالة، والتأكد من صحة مطابقة التسجيلات مع الأوراق المحاسبية.

_ التعرف على مختلف الحسابات في الوكالة وإبلاغها إلى الهيئة المختصة.

_ التأكد من كل الحسابات الموجودة في البنك.

4. مصلحة الشؤون القانونية: وتنحصر مهام رئيس المصلحة فيما يلي:

_ المتابعة والمراقبة والتحقق من مصداقية الملفات.

_ مراقبة العمليات المحاسبية التي تجرى في الوكالة والتأكد من صحة وقانونية الوثائق المحاسبية.

_ إعداد وثائق الضمانات.

_ معالجة رسائل فتح سندات القروض للاستيراد والتصدير.

_ التصريح بالملف إلى البنك الجزائري.

_ بعد أن تتم دراسة ملف التمويل يتم الشرع في تحديد التسديدات والدفعات المستقبلية مع آجال الاستحقاق، لكن في حالة انقضاء الآجال ولم يتم تسديد الدين يتم تحويل ملف التمويل إلى هذه المصلحة لفصل في القضية وفق النصوص القانونية.

5. مصلحة الصندوق: وتتمثل مهام هذه المصلحة فيما يلي:

_ فتح.حسابات للزبائن، واستلام الدفعات أو سحب مبالغ لصالحهم.

_ استقبال الزبائن وتقديم الخدمات واعلامهم بكل ما هو جديد في البنك.

_ نقل الأرصدة من حساب إلى حساب ومن بنك آخر.

6. مصلحة الموارد البشرية : وتقوم هذه المصلحة بالمهام التالية:

_ إعداد الموازنات والتوظيف والتعيينات والمقابلات والإعلانات.

_ تدليل الرواتب وإعداد الهياكل اللازمة لها.

_ توفير ظروف عمل ملائمة.

_ الاهتمام بالاتصال وبتوفير المعطيات والمعلومات المفيدة ووسائل الاتصال التي تمكن العمال من إيصال آرئهم وانشغالاتهم.

_ الاحتفاظ بسجلات العمال منظمة وجاهز تحت الطلب.

7. مصلحة التجارة الخارجية:

تقوم المصلحة بجميع العمليات المتعلقة بالتجار الخارجية وعمليات التصدير والاستيرد، ومعالجة رسائل خطابات فتح الاعتماد المستندي[1]، ومعالجة التسليمات المستندية، كما تقوم بتصريح الملفات لبنك البركة الجزائري.؛

8. مصلحة التمويلات:

تكون هذه المصلحة موضوعة تحت سلطة ومسؤولية رئيس المصلحة صالحي فاتح ويقوم بالنشاطات المتعلقة بدرسة وتحليل ملفات التمويل، وذلك بتقديم الآراء حول الملفات المعالجة وارسالها إلى المدير.

9. أعوان الأمن:ويتمثل مهام أعوان الأمن في:

_ الحفاظ على السلامة الشخصية الأفرد.

_ المحافظة على الأجهزة والمعدات التي يحتويها البنك.

_السهر على الحفاظ على سلامة الوكالة.

وسنوضح في الشكل الموالي الهيكل التنظيمي لبنك البركة فرع تلمسان.

[1] **الاعتماد المستندي:** هو شكل من أشكال القرض، يسمح بتطوير التجار الخارجية، ويقصد به تلك العملية التي من خلالها يطلب المستورد) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) من بنكه بإصدار أو فتح إعتماد مستندي لدى بنك لصالح المستفيد، وبفتح هذا الاعتماد يتعهد البنك بالدفع لصالح المصدر الذي شحن البضاعة وذلك مقابل تسليم مستندات تدل على شحن البضاعة.

الشكل رقم(2): مخطط يمثل الهيكل التنظيمي لبنك البركة فرع تلمسان[1]

[1] من وثائق البنك

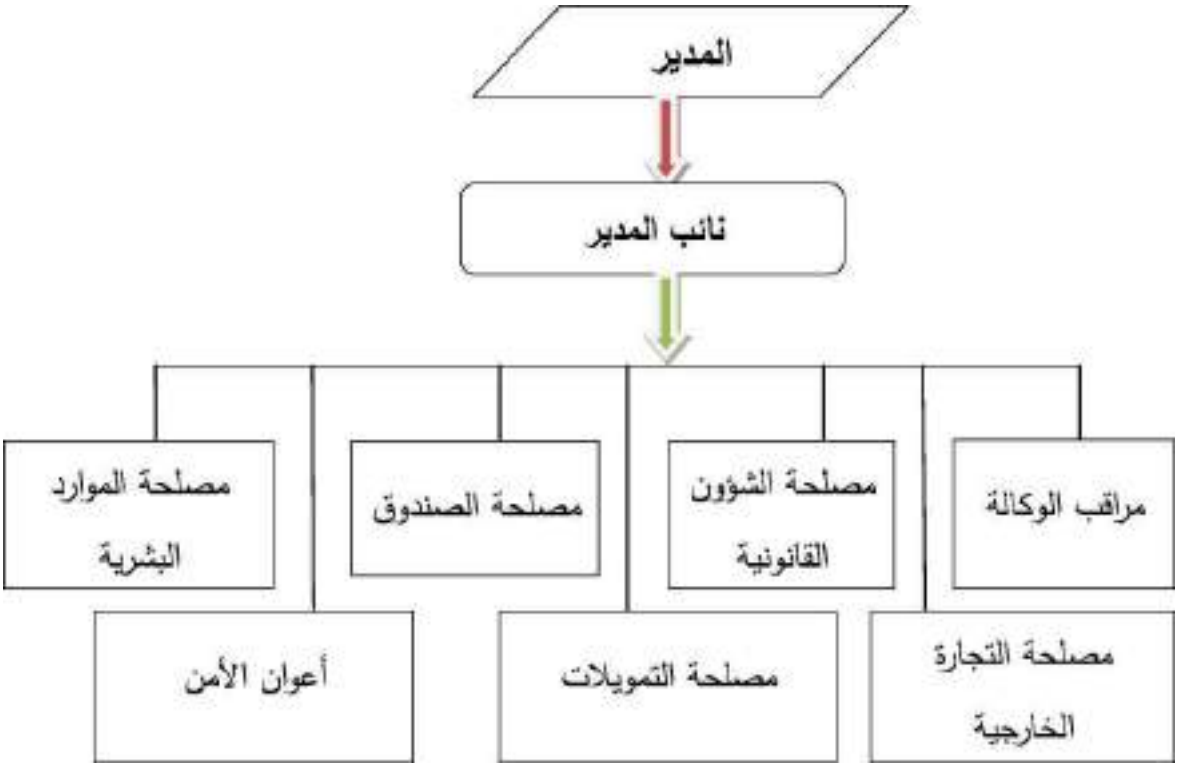

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على وثائق من بنك البركة وكالة تلمسان.

المطلب الثالث :الخدمات المقدمة من طرف البنك

أولا :الخدمات المصرفية

- ✓ خدمات الودائع،فتح حساب شيكي،حساب بالعملة الصعبة، واصدار الشيكات.
- ✓ خدمات الإيداع، السحب، الدفع أو التحويل بالدينار او العملة الصعبة.
- ✓ الخدمات النقدية :وضع بنك البركة وكالة تلمسان تحت تصرف زبائنه الذين يملكون حساب شيكي، بطاقة السحب البركة، والتي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت، وذلك على مستوى كل موزعات الصراف لألي.
- ✓ خدمات المساعدة :يقوم بنك البركة فرع تلمسان بالسداد النصح والمساعدة لزبائنه،عن طريق أشخاص مكلفين يذلك على مستوى كل فرع من فروعه، وذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون.
- ✓ خدمات الادخار و التوظيف :يضع بنك البركة أيضا تحت تصرف زبائنه دفاتر للادخار، وذلك لتسهيل عمليات سحب وإيداع النقود، كما يقوم بتوظيف أموال زبائنه في مشاريع و تنميتها وذلك وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانيا : التمويلات وتضم :

- ✓ تمويل الاستغلال عن طريق الصندوق .
- ✓ تمويل الاستثمارات.
- ✓ تمويل العقارات.
- ✓ التمويل من خلال الامضاء (رهن المناقصة،كفالات ضمان الاداء، ضمان الدفعة المقدمة).
- ✓ تمويل السيارات .
- ✓ تمويل التجهيزات

.

ثالثا :خدمات على مستوى دولي وتشمل :

- ✓ تنظيم تدفقات التجارة الخارجية (الاعتماد المستندي للاستراد، الاعتماد المستندي للتصدير، التسليم المستندي للاستراد ، التسليم المستندي للتصدير) .

- ✓ ضمنات دولية (للاستراد و التصدير).
- ✓ خدمات الادخار و التوظيف .
- ✓ تمويل السيارات النفعية خارج الوطن .

رابعا :صيغ التمويل الإسلامي التي ينتجها بنك البركة

1. **المرابحة :** وهي عقد بيع بسعر التكلفة بالإضافة إلى هامش رح معلوم ومتفق عليه بين البائع و المشتري .
2. **الإيجار :**عندما يرغب أي زبون بشراء معدات أو تجهيزات لمزاولة نشاط معين ، فأن البنك هو الذي يتولى عملية الشراء من الموردين ثم يؤجر تلك المعدات لهذا الزبون ويسترجع ثمنها منه،و حسب القوانين المعمول بها في البنك فان ملكية هذه المعدات تنتقل الى الزبون بعد تسديد مبلغ الكراء المتفق عليه مستقبلا.
3. **المشاركة :**هذه الصيغة من التمويل تستعمل لما يكون المشروع ضخم وانجازه يتطلب مبالغ ضخمة اذ يمول البنك جزءا من تكاليف المشروع الجزء الأخر يوفره الزبون.
4. **المضاربة :**تعتبر المضاربة أساس وقاعدة عمل البنوك الإسلامية ، وهي ذات فائدة اجتماعية قبل أن تكون مالية بالنسبة للبنك حيث يسمح البنك بتمويل المشاريع الصغيرة و الكوادر ذوي الكفاءات العالية و المؤهلين لا تتوفر فيهم شروط الضمان أو المساهمة الشخصية الكافية في هذه الحالة ضمان البنك مهارة العميل و خبرته في المجال الذي ينشط فيه.
5. **الاستصناع :**هو عقد مقاولة يلتزم البنك بمقتضاه تمويل انجاز المنشات من عقارات و منقولات لمصلحة الزبون مقابل عائد يتضمن سعر التكلفة وهامش الربح.
6. **السلم :**هو نوع من التمويل المسبق لنشاطات المؤسسة مقابل تسليم السلع و البضائع المتفق عليها مسبقا وعدد التسليم يوكل البنك المستفيد من اجل تصريف لحسابه.

_**ومن أجل خدمات عصرية** قام بنك البركة بتركيب أجهزت الصراف الالي ، بالاضافة الى تحديث أنظمة تكنولوجيا المعلومات و ذلك لتوفر السيولة المالية لعملائه و سهولة التعرف على الخدمات المتاحة و أخر التحديثات على الخدمات ، وقام كذلك بوضع أجهزة وبرمجيات أمنية محكمة لحماية أموالها و اموال الزبائن ومختلف العمليات التي يقوم بها مع متعامليه و حماية أموالهم من أي اختراقات.

الجدول"10":جدول يوضح تصنيف الصيغ الأكثر تداولا في بنك البركة وكالة تلمسان

صيغ التمويل الإسلامي المتوفرة	الأكثر تداولا
المرابحة	**1**
الإيجار	**2**
المضاربة	**3**
الاستصناع	**4**
السلم	**5**
المشاركة	**6**

المصدر :من اعداد الطالبين من خلال مقابلة نائبة المدير

المبحث الثالث : دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة تلمسان

من خلال المقابلة التي اجريناها مع نائبة المدير للبنك تمكنا من الحصول على بعض المعلومات وليست بالكثيرا وذلك نظرا لخصوصيات البنك و تطور نظام رقمنة المعلومات للحفاظ على بيانات متعامليها في سرية تامة خاصة بالبنك لنفسه، ومنه تحصلنا على دراسة التي تخص تمويل لشراء معدات و تجهيزات عيادة طبية وسنظهر لكم كيفية مرافقة البنك لهذا التمويل لان عملية دراسة ملف تمويل هي عملية كلاسيكية تعتمد في جميع البنوك وذلك من أجل معرفة واضحة و دقيقة لطالب التمويل، وكذلك احتياط البنك من مخاطر السيولة وعدم السداد. لذا سنتطرق في هذه الدراسة الى مطلبين :

المطلب الاول :مرحلة المرافقة الادارية ووثائق ملف التمويل

ان هذه المرحلة تتميز بكونها مرحلة ادارية محضة تغلب عليها كثرة الوثائق الادارية الخاصة بملف التمويل ،لان أي خطأ فيها سيكلف البنك عدة مشاكل لاحقة خاصة في هذا النوع من العاملات و كذلك في غياب بنوك معلومات "banque de donnés"تسهل على البنك معرفة دقيقة للسيرة الذاتية والعملية للأفراد و المؤسسات.

يقوم البنك بدراسة الملف قبل اتخاذ قرار منح التمويل بحيث أن بنك البركة يمنع أي طلب تمويل يتنافى مع الشريعة الاسلامية و القانون البنكي الجزائري.

بالتالي الدراسة الجيدة لملف التمويل تجنب البنك من الوقوع في مخاطر و النزاع مع المؤسسات طالبة التمويل كعدم التسديد مثلا[1].

1.الوثائق الادارية و القانونية :

_طلب خطي لانجاز عيادة طبية متعددة الخدمات لشخص طبيعي ممضي من المعني.

هنا نشير في حالتنا هذه أن البنك سيقوم بتمويل العتاد فقط لا تمويل البناء.

_نسخة مصادق عليها اذا كان الشخص معنوي .

_أن يقدم المستثمر وكالة تثبت أنه مصرح له في القيام بمثل هذه المعاملات مع البنك.

_نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.

_نسخة من عقد ملكية العقار الذي يقدم كضمان.

_محضر يتم اعداده من طرف مهندس معماري معتمد يبين امتداد اشغال العيادة الطبية.

_شهادة جامعية تثبت أنه مختص في ميدان الطب و هذا ماجاء به مشروع وزاري.

2.الوثائق المحاسبية :

_دراسة تحليلية يقوم بها خبير محاسبي معتمد للمشروع لتقديراته لثلاث سنوات قادمة بما سيقدمه المشروع من ارباح وما سيكلفه من مصاريف.

_بطاقة جبائية :هي شهادة تثبت وضعية اتجاه فئة معية من المؤسسات .

_شهادة عدم الخضوع للضريبة من مديرية الضرائب.

شهادة تسديد مستحقاته اتجاه مؤسسات التأمين سواء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي او الصندوق الوطني لغير الاجراء (اصحاب حقوق الامتياز).

3.الوثائق الاقتصادية والمالية :

_دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.

_فاتورة شكلية للعتاد الذي سوف يتم اقتناؤه.

---

[1] اجراء مقابلة مع نائبة المدير لبنك البركة فرع تلمسان

_وثيقة ملف التمويل تمتلك منطرف البنك.

حسب دراستنا على صاحب العيادة ان يقدم ما يسمى بالأمر بالشراء (طلب تمويل) لشراء معدات مع ذكر صيغة التمويل و احترام خصائصها باعتبار البنك لا يقدم قروض بفائدة.

المطلب الثاني :مرحلة دراسة الملف و قرار منح التمويل :

1.دراسة الوثائق و الملف :

بالنسبة لدراسة ملف التمويل فحسب المعلومات المحصلة من طرف البنك، يركز في ذراسته للملف على الكفاءات و الضمانات المقدمة من قبل البنك المؤسسة بالاضافة الى دراسة مستفيضة للوثائق المحاسبية و القانونية و مدى مطابقتها مع القانون و الشريعة الاسلامية، بالاضافة الى الدراسة المالية عن طريق التحليل المالي و استعمال النسب المالية للبنك(ratios financiers) .

هذه الدراسة المذكورة هي دراسة ادارية على اساس المستندات تضاف اليها دراسة ميدانية لمعاينة المشروع محل الدراسة مرفقين بذلك بخبير عقاري معتمد من طرف البنك حيث يقوم كل منهم بمهامه و المتمثلة في :

- **اعضاء البنك comité de l'agence** :اعداد محضر معاينة و متابعة مدى تطور المشروع و موقعه استراتيجي و مدى مطابقته للمواصفات.
- **الخبير العقاري :**اعداد تقرير خبرة ليبين فيه القيمة المالية للضمانات المقدمة ليتأكد البنك من انها تغطي حقيقة مبلغ التمويل الذي سوف يمنح للمستثمر.

وبالتالي النتيجة التي يمكن استخلاصها ان الدراسة الدقيقة للوثائق و الملف تحدد نوع التمويل وقيمته وتجنب البنك من خطر عدم التسديد و الوقوع في نزاعات مع الأفراد والمؤسسات إذن :

التمويل = الدراسة(قدرات و كفاءات التسديد + الضمانات)

ملاحظة :بنك البركة رغم الدراسة المالية التحليلية للمؤسسات، والتي تتطلب جهد ووقت طويل الا انه يركز على جانب الضمانات التي غالبا ما تكون ضعف ما يتم منحه من تمويل وذلك لمواجهة أي مخاطرة خاصة خطر عدم التسديد.

2.قررا الموافقة منح التمويل :

_كما ذكرنا سابقا البنك يركز على الدراسة التحليلية و على طبيعة الضمانات المقدمة :

بعد تقديمنا لطلب التمويل (الامر بشراء) الى المصلحة المكلفة بدراسة ملف التمويل بوكالة تلمسان فأفادنا رئيس المصلحة ان هذا النوع من التموينات الخاص بشراء تجهيزات العيادة الطبية هو ان ما يهم الوكالة في دراسة ملف التمويل هو كفاءات طالب التمويل و قيمة الضمانات المقدمة،وأفادنا بالتقرير التالي على مستوى الوكالة :

باعتبار المشروع يتمثل في انجاز عيادة طبية لغسيل الكلى في منطقة استراتجية بولاية تلمسان و بالنظر الى التزايد المستمر في عدد السكان بالولاية اين اصبحت المؤسسات العمومية لا تفي بما هو منتظر منها من خدمات بالاضافة الى ان المكان الذي سوف تنجز فيه هذه العيادة يفتقد الى مشفى في هذا التخصص، فان انجاز مثل هذا المشروع في هذه المنطقة سوف يكون له الأثر الكبير في الحياة الاجتماعية للفرد، أنه سوف يخفف الضغط على المؤسسات الاستشفائية العمومية القريبة من خلال الدراسة التحليلية المالية نتوقع ان تكون لهذه العيادة ارباح في السنوات الخمس المقبلة لا بأس بها، مما يسمح للمستثمر بتسديد كافة أقساط التمويل للبنك في الاجال المحددة.

بالاضافة ان حصص غسيل الكلى معوضة من قبل الضمان الاجتماعي بقيمة 6500.00 دج.

وبعملية بسيطة و بافتراض متوسط الحصص اليومية هو 06 حصص فان :

6500.00 دج × 6 × 360 يوم = 12096000.00 دج.

هذا من خلال سنة واحدة، أما لمدة 04 سنوات و هي مدة تسديد التمويل

فان :12096000.00 دج × 04 سنوات = 48384000.00 دج و هو مبلغ30 مرة مبلغ التمويل المطلوب.

ونسبة الى المعطيات السابقة و الضمانات المقدمة و التي تفوق قيمة التمويل و كذلك سمعة صاحب المشروع لدى البنك و في قطاع الصحة قررت لجنة مصلحة دراسة ملف التمويل بالوكالة تمويل هذا المشروع (شراء التجهيزات) بصيغة المرابحة وفقا للشروط التالية :

-قيمة التمويل (ثمن الشراء) :19000000.00 دج.

-نسبة هامش الربح بنسبة 07 %.

-الالتزام بدفع 30 % من ثمن البيع كدفعة مسبقة.

-مدة التسديد أقساط 04 سنوات.

-فترة سماح 06 أشهر مع تسديد اقساط شهرية.

بعد استكمال الاجراءات ترسل الوكالة نسخة من الوثائق المحصلة بواسطة الفاكس لمديرية التمويل و التسويق و نسخة لمديرية الشؤون القانونية و المنازعات للمصادقة عليها في أقرب أجل ممكن وتحرر عقود الضمانات من قبل موثق معتمد من قبل مديرية الشؤون القانونية و المنازعات.

يتم التوقيع على عقود التمويل و المصادقة على الضمانات المباشرة و تجسيد التمويلات ما عدا في حالة الترخيص الاستثنائي الذي تعطيه مديرية التمويل و التسويق وتتم المصادقة على الملف القانوني منقبل مديرية الشؤون القانونية و المنازعات التي تستلم نسخة من الملف.

القرار النهائي يكون على مستوى مديرية الشؤون القانونية و المنازعات من خلال التاكد من ان الضمانات المقدمة لطلب التمويل تحترم الاطر القانونية المتعامل بها من قبل المحاكم الجزائرية حتى يكون النك في حالة قانونية سليمة اذا حدثت منازعة بين الطرفين.

المطلب الثالث :عراقيل تمويل بنك البركة وكالة تلمسان للمؤسسات المقاولاتية و الحلول المقترحة في دعمها :

أولا :عراقيل التمويل تتمثل في مايلي

_ضعف رس مال البنك مقارنة بحجم المؤسسات المصغرة الناشطة بالولاية خاصة وأن ولاية تلمسان معروفة برواج المشروعات الصغيرة الحرفية.

_تأخر أصحاب المؤسسات المصغرة في تسديد مستحقات البنك.

_انخفاض الوعي البنكي لدى أصحاب المؤسسات المصغرة ، مما يجعلهم لا يلتزمون بالعقود المبرمة مع البنوك ومنها احترم أجال التسديد.

ثانيا :حلول المقترحة لبنك البركة فرع تلمسان في دعم المؤسسات المصغرة تتمثل هذه الحلول فيما يلي:

_ضرور زيادة إهتمام البنوك الإسلامية بتمويل المشروعات الحرفية والتقليدية في ولاية تلمسان كونها تتلاءم وثقافة المجتمع المحلي.

_الأخذ بعين الاعتبار المشارع المناسبة لكل منطقة جغرافية تبعا لنشاط أهل المنطقة وظروفهم الاجتماعية وإمكانياتهم للقديم مدخراتهم.

_يجب على بنك البركة فرع تلمسان أن يقوم بالدعاية والإشهار في مختلف وسائل الإعلام للتعريف أكثر بالبنك للمواطنين والمستثمرين في الولاية.

يجب على بنك البركة فرع تلمسان العمل على استقطاب الفئة غير المحافظة، وليس التعامل فقط مع الفئة المحافظة وإقناعها بأن التمويل الإسلامي ذو جدوى اقتصادية.

خلاصة الفصل الثالث

:من خلال هدا الفصل قمنا بإجراء دراسة تطبيقية لبنك البركة فرع تلمسان، حيث قمنا بتعريف بالوكالة وعرض هيكلها التنظيمي وأهدافها والمعوقات التي تعرقلها في عملية دعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وإبراز دور وكالة تلمسان وكيفية تمويلها للمؤسسات قمنا بإجراء مقابلتين مع نائب مدير البنك، ورئيس مصلحة المكلف بالدراسة .

وقد استنتجنا من خلال هذه الدراسة أن الوكالة لا تختلف عن باقي البنوك الإسلامية في الجزائر بحيث أنه يقوم بدعم المؤسسات المقاولاتية بالصيغ المعمول بها في البنوك الإسلامية وهي (المرابحة، الإجار، السلم، الاستصناع والمشاركة) التي هي في تزيد مستمر على مستوى ولاية تلمسان، كما تطرقنا إلى مجموعة من العراقيل في دعمه لهذه المؤسسات، وأخيرا اقترحنا بعض الحلول من أجل ترقية البنوك الإسلامية في الجزائر وتطوير دورها في دعم المؤسسات المصغرة الناشئة.

الخـاتـمة

أصبحت البنوك الإسلامية علامة من علامات هذا العصر ،الذي يمكن أن نصفه بأنه عصر الرغبة في الإسلام و التوجه إليه كحل للمخ ختلف الأزمات المالية ، فاابنوك الإسلامية جاءت بأهداف و أغراض لإحداث التغير في العمل المصرفي من حيث الهيكل و التنظيم و الأغراض عن طريق بلورة أحكام الشريعة الإسلامية في العمل المصرفي واقعيا ،مع عدم إغفال الصالح العام كما يعد التمويل من أبرز مرتكزات الحياة الإقتصادية لأي مجتمع ، إذ يعتبر بمثابة المحرك و الدافع لمختلف النشاطات و المشروعات . و يظهر

التمويل كأحد المكونات التي تنطوي عليها عملية التمويل ككل ،حيث يرتبط فيه الإقتصاد الحقيقي بالمالي ما يجعله أكثر كفاءة و فعالية من نظيره التقليدي ووجدت المصارف الإسلامية أنظمة للتعامل الإستثماري في جميع القطاعات الإقتصادية ألا و هي صيغ الإستثمار الإسلامية (المضاربة ، المشاركة ، المزارعة ، المساقاة ، المرابحة ، السلم ، الإستصناع ، الإجارة التشغيلية ، الإجارة المنتهية بالتمليك) و تم في بحثنا هذا ذكر العمل بهذه الصيغ في بنك البركة الجزائري محل الدراسة فرع تلمسان و دوره في تمويل إستثمارات .

يهدف بنك البركة الجزائري بشكل أساسي إلى تبادل و تداول الأموال و إستثمارها وفقا للمبادئ الإسلامية ، كما يتميز هذا البنك بأنه يلغي فكرة الفائدة سواءا بالأخذ أو العطاء ، و يعمل على توجيه الجهود المصرفية بشكل أكبر نحو خدمة المجتمع ، و يعتمد البنك في موارده على رأس ماله ، و الودائع الجارية ، و الودائع التي يتم تفويضه في إستثمارها و يتم إستثمار تلك الموارد في الإستثمار بمجالات المضاربة والمرابحة و المشاركة و المتاجرة ، و تمنح القروض الحسنة التي تكون بدون فوائد، وتلك هي أهم السمات التي تميزها عن البنوك العادية و يعتقد أن مستقبل بنك البركة الجزائري في تطور و إقبال كبير حيث يحقق البنك أرباحا و نموا كبيرا نظرا لتعاملاته باحكام الشريعة الاسلامية .

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى النتائج الآتية:

- يتميز التمويل الاسلامي بمجموعة من المزايا التي تجعله ذات اهمية كبيرة وذات دور فعال في تطوير المشاريع المقاولاتية.
- يساهم بنك البركة تجاوز أعباء مرحلة الإنطلاق بالنسبة للمشاريع المقاولاتية في بدايتها.
-حققت التمويلات الاسلامية نجاحا واسعا من خلال تمويلها للمشاريع المقاولاتية لانه يتوافق مع المبادئ الشريعة الاسلامية.

ومن هذه النتائج التي توصلنا اليها قد نكون أثبتنا صحة الفرضيات.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع:

✓ **الكتب:**

1-محمد محمود المكاوى " اسس التمويل المصرفي الاسلامي بين المخاطرة و السيطرة" المكتبة العصرية مصر2009 ، ص 11.

2-عمرو علاء الدين زيدان، ريادة الأعمال القوة الدافعة للاقتصاديات الوطنية،(الدار الجامعية، مصر،200)ص68.

4-جلال وفاء البدرى محمدين،البنوك الاسلامية :دراسة مقارنة للنظم مع دولة الكويب ودول أخرى،،رسائل بنك الكويب الصناعى رقم 84،الكوب،مارس 2006،ص 78

6-أحمد جابر بدران_2015_مبادئ و ظوابط و معايير التمويل الاسلامي
7-فتيحة صدوق، المقاولة في الجزائر بين التنظير والتطبيق، بدون طبعة، دار المجدد للنشر والتوزيع، الجزائر 2019، ص ص17-18-19.
8-محمد البلتاجي،صيغ مقترحة لتمويل المنشات الصغيرة والمعالجة المحاسبيةلصيغةالمشاركة المنتهية بالتملك، ص20
9-احمد جابر بدران،المضاربة وتطبيقالها العملية الحديثة ق المصارف الاسلامية،مع عرض لأهم النماذج المقترحة للتطبيق، رسائل بنك الكوبت الصناعي رقم 86 ،الكويت،سبتمبر 2006،ص 33
10-الشيخ داودي، إقتصاد وتسيير المؤسسة، بدون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 4100 ، ص 14-24.
11-عبد الستار محمد علي، فائز جمعة صالح، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة،(دار ومكتب الحامد للنشر، عمان، الأردن،2006)ص08.
12-لمزيد من التفاصيل حول عقد المضاربة ق الفقه الاسلامى،راجع احمد جابر بدران،المضاربة وتطبيقالها العملية الحديثة ق المصارف الاسلامية، ،ص 17_28
13-محمد محمود المكاوى " اسس التمويل المصرفي الاسلامي بين المخاطرة و السيطرة" المكتبة العصرية مصر2009 ، ص 11
14-منذر قحف " مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي " تحايل الفقهي و اقتصادي ، المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب ، جدة 1991، الطبعة الاولي ، ص12
15-منير سليمان الحكيم: دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة، دراسة لدور العقود الإسلامية في التمويل، الأكاديمية العربية، عمان، 2003م، ص19

✓ **أطروحات ومذكرات:**

1-فضيلة خميس، أمينة حرايز,دور اجهزة الدعم في تمويل وانشاء المشاريع المقاولاتية في الجزائر,مذكرة ما ستر في العلوم الاقتصادية و التجاريةوعلوم التسيير,جامعة مسيلة2018.ص35-36 .
2-غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة،2008 -2009.ص48.
3-فضيلة خميس,امينة حرايز, دور اجهزة الدعم في تمويل وانشاء المشاريع المقاولاتية في الجزائر,مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية و التجارية .وعلوم التسيير,جامعة مسيلة , 2018 ,ص23.
4-فوزية ساكر، دور الائتمان الايجاري في تمويل الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، درسة حالة بنك البركة الوادي، **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر**، تخصص مالية واقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بعكرة، 2014/2015، ص65.
5-محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة د راسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية سيدي بلعباس،شهادة ماجستير، علوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015ص10.11

8-محمد علي جود، نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، رسالة دكتراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر،بسكرة،2015 ص9.
9-نادية دباح، دراسة واقع المقاولاتية في الجزائر وافاقها 2009 2010 ، مذكرة ماستر ، في علوم التسيير بجامعة .الجزئر،2011 - 2012 .ص15 16
10-بشرى عائشة، عمر يوسف جميمة، حماية الملكية الصناعية ودورها في تفعيل المقاولاتية مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماسترفي العموم التسيير، تخصص ادارة اعمال ، جامعة الجيلالي بونعامة ، خميس مميانة ،2015.2016ص23.
11-حمد الجودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، د راسة على عينة من طلبة جامعة الجلفة، أطروحة دكتو اه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014-2015 ، ص80.

✓ **القوانين و المراسيم و الجرائد الرسمية:**

1-المادة 5 من المرسوم الرئاسي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 22 يناير 2004 ، المرجع سبق ذكره.
2-المادة1-2-3من المرسوم الرئاسي رقم 14-04 المؤرخ في29 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 22 يناير 2004.
3- الاعتماد المستندي: هو شكل من أشكال القرض، يسمح بتطوير التجار الخارجية، ويقصد به تلك العملية التي من خلالها يطلب المستورد (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) من بنكه بإصدار أو فتح اعتماد مستندي لدى بنك لصالح المستفيد، وبفتح هذا الاعتماد يتعهد البنك بالدفع لصالح المصدر الذي شحن البضاعة وذلك مقابل تسليم مستندات تدل على شحن البضاعة.
4- المادة 21 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20-0-2001المتعلق بتطوير الإستثمار الجريدة الرسمية، العدد 47 الصادرة بتاريخ 22-08-2001 ، ص7-8.

✓ **ملتقيات العلمية و مؤتمراتومنشورات:**

1-إيثار عبد الهادي محمد،" دور الريادة منظمات الأعمال في التنمية الاقتصادية ."**الملتقى الدولي حول المنظمات الاقتصادية** ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة ورقلة ، نوفمبر2011ص17.ص18
محمد البلتاجي،صيغ مقترحة لتمويل المنشات الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك، المؤتمر اسلنوي الثاني عشر،للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية تحت،عنوان:دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطه،المملكة الأردنية الهاشمية ـــ عمان،29 ـــ31/05/2005م،ص16ـــ17

2-منشو رات الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة تم الإطلاع يوم10-05-2022.
3-منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
4-تم الإطلاع عليه يوم 01 ماي 2022 على الساا15.00,عةمنشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

5-أشرف محمد دوابة؛تمويل المشروعات الصغيرة بالاستسناع؛متاح في: www.drdawaba.com
6_جورج بنفولد وديفيد بينل،دراسة مرجعيةعن زيادة امكانية حصول المنشات متناهية الصغروالصغيرةوالمتوسطة على التمويل:تقييم الائتمان ومكاتب الاقراض، وزارة التجارة الخارجية،مصر2002ص87ص 89
7-عبد الهادى على النجار،الاسلام والاقتصاد:دراسة ق المنظور الاسلامى لأبرز العقبات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة عالم المعرفة،المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،العدد63،الكويت،مارس 1983،ص 119.
8-كمال زيتوني، كريم جايز، المرافقة المقاولاتية كأسلوب فعال للنهوض بالمشروعات المصغرة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقي الوطني الأول حول :دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الإقتصاد الجزائري والتحضير لمرحلة ما بعد البترول،كمية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل يومي 21 0 20نوفمبر، ص4.
9-منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةCNAC

✓ **المجلات العلمية:**

1-أمينة بن جمعة والربيعي جرمان، دار المقاولاتية كآلية لتفعيل فكرة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى طلبة الجامعات، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة خنشلة، العدد2 ، جوان2017ص273.
2-خالد رجم وآخرون، تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر، مجلة الجزائرية لتنمية الإقتصادية، جامعة .ورقلة، العدد 06 ، جوان 2017، ص77.
3-التفاصيل راجع: احمد جابر بدران،التمويل بالمرابحة ق المصارف الإسلامية و الصيغة المستحدثة المواعدة المنتهية بالبيع ،رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 81،الكويت،نوفمبر 2005
4-برنامج أسالبب الاستثمار الاسلامي في المجالات المصرفية والتجارية، ص9—10.متاح في:Sharia%20Info.doc/docs/www.mcca.com.au
5-علي دحمان محمد وغيلاني عبد السلام، سياسة الدولة في ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الواقع والمأمول، مجلة نماء .للإقتصاد والتجارة، جامعة باتنة، العدد 03، جوان 2018 ، ص 135.
6-مجلة البحوث الاقتصاد و المناجمنت (المجلد 02_العدد01/جوان 2021)
7- ناصر بوشارب، إلهام موساوي، تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للمشاريع السنوية الخاصة بالبناء والأشغال العمومية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد3 ، جامعة سطيف1 ، الجزائر، جوان 2015 م، ص97.
8- سعيد أوكيل، ريادة الأعمال أو المقاولاتية مقاربة شاملة وعملية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017 ، ص64.
9-برنامج أسالبب الاستثمار الاسلامي في المجالات المصرفية والتجارية،ص 52 .متاح في:www.mcca.com.au/docs/Sharia%20INfo.doc
10- سعيد أوكيل، مرجع سبق ذكره

11-احمد جابر بدران ،عقد الاستصناع في الفقه الإسلامي بين النظرية والتطبيق مع عرض تجارب ونماذج لعقد الاستصناع في البنوك الإسلامية،رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 72 ،الكويت،مارس 2003،ص 76
12-برنامج أساليب الاستثمار الإسلامي في المجالات المصرفية والتجارية، ص73.متاح في: Sharia%20Info.doc/docs/www.mcca.com.au
13-فاتح جاري وزهير شلال، دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على ضوء القانون الجديد لترقية الإستثمار في الجزائر، مجلة الإقتصاد والتنمية، .جامعة المدية، العدد 09 ، جانفي 2018 ، ص ص8-.9.

✓ **المواقع الالكترونية:**

1-راجع : http://www.albayan.ae

2-صيغ التمويل في المغارف الاسلامي متاح في : www.bltagi.com/files

3-علي بن أحمد السواس، مخاطر التمويل الاسلاميءمتاح في :
http://www.kantakji.org/fiqh/Files/Finance/39.doc

4-صيغ التمويل في المغارف الاسلامي متاح في : www.bltagi.com/files

5-المزيد من التفاصيل:

https://mdme.gov.dz/index.php/ar/activites-2/activite ministeriel/

ملخص باللغة العربية

- ان التمويل الاسلامي استطاع أن يخلق مكانا له امام التمويلات الاخرى كونه يستمد أحكامه من الشريعة الاسلامية ويستبعد الفوائد في معاملته عكس التمويلات التقليدية التي تقوم أساس الفوائد في معاملاتها .فالتمويل الاسلامي لايتعامل بالفائدة أخذا وعطاءا وانما يقدم صيغ كالمضاربة والمشاركة و المرابحة ... وعلى أساس تحمل المخاطر والمشاركة في النتائج ربحا أو الخسارة حيث يربط عملاء علاقة مشاركة ومتاجرة وليست علاقة دانية ومديونية.

فان للتمويل الاسلامي دور أساسي وفعال في دعم وانشاء المشاريع المقولاتية من خلال مايقدمه من تمويلات ويهدف الى الدعم المالي الذي يؤدي الى زيادة مشاريع المقولاتية وتطويرها.

Abstract :

Islamic finance was able to create a place for it in front of other finances, as it derives its provisions from Islamic Sharia and excludes interests in its dealings, unlike traditional finances, which are based on interest in its transactions. Risks and participation in the results, profit or loss, as clients link a partnership and trading relationship and not a proximate relationship and indebtedness.

Islamic finance has a fundamental and effective role in supporting and establishing corporate projects through the funds it provides and aims at financial support that leads to the increase and development of corporate projects.